Maktaba Tul Ishaat.com

شرح تهذیب ۱۳۵۰ھ

مع حاشیہ اعنی بہ

تہذیب التہذیب

خلاصۃ التبیان العجیب فی شرح ضبط التہذیب

لمولانا عبد الحلیم

شرح ضبط التہذیب لمولینا شیخ الاسلام

محشی بحواشی قدیمہ وجدیدہ وجداول فریدہ مفیدہ

المیزان

Maktaba Tul Ishaat

تمام فنون کے کتب ہمارے ویب سائٹ اور پلے سٹور سے فری ڈاون لوڈ کریں۔ ہم روزانہ کی بنیاد پر اس میں مزید نئے کتب شامل کر رہے ہیں نئے شامل شدہ کتب لیے روزانہ ہمارے پلے سٹور اور ویب سائٹ کو باقاعدگی سے چیک کیا کریں۔

اپنی کتاب کو ہمارے ویب سائٹ پر شائع کرنے کے لیے رابطہ کریں

تفاسیر	خطبات	منطق
احایث	سیرت	معانی
فقہ	تاریخ	تصوف
سوانح حیات	صرف	تقابل ادیان
درس نظامی	نحو	تجوید
لغت	فلسفہ	نعت
فتاوی	حکمت	تراجم
اصلاحی	بلاغت	تبلیغ و دعوت
آڈیو دروس	مناظرے	تمام فنون

maktaba.tul.ishaatofficial@gmail.com

Maktaba Tul Ishaat.com

سلسلہ مطبوعات - ۰۴۹

ہزار ستائش بدرگاہِ خداوند مجیب کہ ایں کتاب عجیب تصنیف فاضل لبیب عبید اللہ یزدی مسمی بہ

شرح تہذیب ۱۳۵۰ھ

مع حاشیہ اعنی بہ

تبیین التہذیب

خلاصۃ التبیان العجیب فی شرح ضبط التہذیب

لمولانا عبد الحلیم

شرح ضبط التہذیب لمولینا شیخ الاسلام

محشی بحواشی قدیمہ وجدیدہ وجد اول فریدہ مفیدہ

المیزان ناشران وتاجران کتب

الکریم مارکیٹ اردو بازار لاہور پاکستان

Maktaba Tul Ishaat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد لله افتتح كتابه بحمد الله بعد التسمية اتباعا بخير الكلام واقتداء بمحمد خير الانام عليه و
على اله الصلوة والسلام فان قلت حديث الابتداء هروى في كل من التسمية والتحميد فكيف التوفيق
قلت الابتداء في حديث التسمية على الحقيقي وفي حديث التحميد على الاضافي او على العرفي او
في كليهما على العرفي والحمد هو الثناء باللسان على الجميل لاختياري نعمة كان او غيرها وآثاره علم
على الاصح للذات الواجب الوجود المستجمع لجميع صفات الكمال والدلالة على هذا الاستجماع
صار الكلام في قوة ان يقال الحمد مطلقا منحصر في حق من هو مستجمع لجميع صفات الكمال من
حيث هو كذلك فكان كل واحد من الشيء وبرهان ولا يخفى لطفه قوله الذي هدانا للهداية
قيل هي الدلالة الموصلة اي الايصال الى المطلوب وقيل هي رعاية الطريق الموصل الى المطلوب
والفرق بين هذين المعنيين ان الاول يستلزم الوصول الى المطلوب بخلاف الثاني فان الدلالة
على ما يوصل الى المطلوب لا تلزم ان تكون موصلة الى ما يوصل فكيف توصل الى المطلوب

Maktaba Tul Ishaat.com

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى

سواء الطريق وجعل لنا التوفيق خير رفيق والصلوة والسلام على من ارسله هدى

والاول منقوض بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى اذ لا يتصور الضلالة بعد الوصول الى الحق والثانى منقوض بقوله تعالى انك لا تهدى من احببت فان النبى عليه السلام كان شأنه ارائة الطريق والذى يفهم من كلام المصنف فى حاشية الكشاف هو ان الهداية لفظ مشترك بين هذين المعنيين وحيث يظهر اندفاع كلا النقضين ويرتفع الخلاف من البين ومحصول كلام المصنف فى تلك الحاشية ان الهداية تتعدى الى المفعول الثانى تارة بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم وتارة بالى نحو والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم وتارة باللام نحو ان هذا القرآن يهدى للتى هى اقوم فمعناها على الاستعمال الاول هو الايصال والى الثانى اراءة الطريق قوله سواء الطريق اى وسطه الذى يفضى سالكه الى المطلوب البتة وهذا كناية عن الطريق المستوى اذ هما متلازمان وهذا مراد من فسره بالطريق والصراط المستقيم ثم المراد بالهدى نفس الامر عموما او خصوص ملة الاسلام والاول اولى لحصول البراعة الظاهرة بالقياس الى قسمى الكتاب قوله جعل لنا الظرف اما متعلق بجعل اللام لانتفاع كما قيل فى قوله تعالى جعل لكم الارض فراشا واما برفيق ويكون تقديم المعمول المضاف اليه على المضاف لكونه ظرفا والظرف مما يتوسع فيه مالا يتوسع فى غيره والاول اقرب لفظا والثانى معنى قوله التوفيق هو توجيه الاسباب نحو المطلوب الخير قوله والصلوة وهى بمعنى الدعاء اى طلب الرحمة واذا اسند الى الله تعالى تعرى عن معنى الطلب ويراد بها الرحمة مجازا قوله على من ارسله يصرح باسمه عليه السلام تعظيما واجلالا وتنبيها على انه فيما ذكر من الوصف بمرتبة لا يتبادر الذهن منه الا اليه واختار من بين المصفات هذه لكونها مستلزمة لسائر الصفات الكمالية مع ما فيه من التصريح بكونه عليه السلام خير الرسل وافضل المرسل هو النبى الذى ارسل اليه وخير كتاب قوله هدى اما مفعول له لقوله ارسله اى ارسله هاديا لهذا او بتقدير هداية له حتى يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل بدا وحال عن الفاعل وعن المفعول ايضا فالمصدر بمعنى اسم الفاعل ويقال طلق

Maktaba Tul Ishaat.com

هو بالاهتداء حقيق ونورا به الاقتداء يليق وعلى له واصحابه الذين سعدوا فى مناهج الصدق بالتصديق وصعدوا فى معارج الحق بالتحقيق وبعد فهذا

على الحال مبالغة نحو زيد عدل قوله بالاهتداء متعلق بمقدر مبنى للمفعول اى بان يهتدى به والجملة صفة لقوله هدى او يكونان حالين مترادفين او متداخلين ويحتمل الاستيناف ايضا وقس على هذا قوله نورا مع الجملة التالية قوله به متعلق بالاقتداء لا بيليق فان تقديم المعمول يفيد الحصر وهو ينافيه قوله عليه السلام انما يليق بتاليه فانه كمال لتاليه وتقديم الظرف لقصد الحصر والاشارة الى ان ملته ناسخة لملل سائر الانبياء واما الاقتداء بالائمة فيقال انه اقتداء به حقيقة او يقال الحصر اضافى بالنسبة الى سائر الانبياء عليهم السلام قوله وعلى له اصله اهل بدليل اهيل استعماله فى الاشراف قال النبى عترتى المعصومون قوله واصحابه المؤمنون الذين ادركوا صحبة النبى عليه السلام مع الايمان قوله فى مناهج جمع منهج وهو الطريق الواضح قوله الصدق الخبر والاعتقاد اذا طابق الواقع كان الواقع ايضا مطابقا لان المفاعلة من الطرفين فهو من حيث انه مطابق للواقع بالكسر يسمى صدقا ومن حيث انه مطابق له بالفتح يسمى حقا وقد يطلق الصدق والحق على نفس المطابقة ايضا قوله بالتصديق متعلق بقوله سعدوا اى بسبب التصديق والايمان بما جاء به النبى عليه السلام قوله وصعدوا فى معارج الحق يعنى بلغوا اقصى مراتب الحق فان الصعود على جميع مراتبه يستلزم ذلك قوله بالتحقيق ظرف لغو متعلق بصعدوا كما مر او مستقر خبر مبتدأ محذوف اى هذا الحكم متلبس بالتحقيق اى متحقق قوله وبعد هو من الغايات ولها حالات ثلث لانها اما ان يذكر معها المضاف اليه او لا وعلى الثانى اما ان تكون نسيا منسيا او منويا فعلى الاولين معربة وعلى الثالث مبنية على الضم قوله فهذا الفاء اما على توهمها او على تقدير ما فى نظم الكلام وهذا اشارة الى المرتب الحاضر فى الذهن من المعانى المخصوصة المعبر عنها بالالفاظ المخصوصة او تلك الالفاظ الدالة على المعانى المخصوصة سواء كان وضع الديباجة قبل التصنيف او بعده اذ لا وجود للالفاظ المرتبة والمعانى المخصوصة فى الخارج فان كانت اشارة الى الالفاظ فالمراد بالكلام اللفظى وان كانت الى المعانى فالمراد به الكلام النفسى الذى يدل عليه الكلام اللفظى

Maktaba Tul Ishaat.com

غاية تهذيب الكلام فى تحرير المنطق والكلام وتقريب المرام من تقرير عقائد الاسلام
جعلته تبصرة لمن تأمل التبصر لكى الافهام وتذكرة لمن اراد ان يتذكر من ذوى الالباب
سيما الولد الاعز الحفى الحرى بالاكرام سمى حبيب الله عليه التحية والسلام لازال له من
التوفيق قوام ومن التاييد عصام وعلى الله التوكل وبه الاعتصام

اللغلى قوله غاية تهذيب الكلام جملة على هذا اما بناء على المبالغة نحو زيد عدل او بناء على ان التقدير هذا
كلام مهذب غاية التهذيب فحذف الخبر واقيم المضاف اليه المطلق مقامه واعرب باعراب على طريق الحذف قوله
قوله فى تحرير المنطق والكلام لم يقل فى بيانه للملائمة لفظ التحرير من الاشارة الى ان هذا البيان الحال عن الخشو
والزوائد فى المنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ فى الفكر والكلام هو العلم الباحث عن احوال
المبدأ والمعاد على نهج قانون الاسلام قوله وتقريب المرام بالجر عطفا على التهذيب اى هذا غاية التقريب للتحصل
الى الطبائع والافهام والحمل على طريق المبالغة او التقدير وهذا مقر غاية التقريب قوله من تقرير عقائل
الاسلام بيان للمرام والاضافة فى عقائل الاسلام بيانية كان الاسلام عبارة عن نفس الاعتقادات
وان كان عبارة عن مجموع الاقرار باللسان والتصديق بالجنان والعمل بالاركان او كان عبارة عن مجرد
الاقرار باللسان فالاضافة لامية قوله حلته تبصرة اى مبصرا ويحتمل التجوز فى الاسناد وكذا قوله
تذكرة قوله لذى الالباب بالكسر اى تفهيم الغير اياه او تفهيمه للغير والاول للمتعلم والثانى للمعلم قوله
من ذوى الالباب جمع لب وهو خالص العقل والظرف لما تعلق به موضع الحال من فاعل يتذكر او متعلق بيتذكر يتضمن
معنى الاخذ او التعلم اى يتذكر اخذا او متعلما من ذوى الافهام فهذا ايضا يحتمل الوجهين قوله سيما
اسم بمعنى المثل يقال هما سيان اى مثلان فى اصل سيما لا سيما حذف لان اللفظ الكثير مراد منه معنى ما زائدة او موصولة
او موصوفة بعد هذا الصلة ثم استعمل بمعنى خصوصا وفيما بعده ثلثة اوجه قوله الحفى الشفيق قوله الحرى
اللائق قوله قوام اى ما يقوم به امره قوله التاييد اى التقوية من الايد بمعنى القوة قوله عصام اى ما
يعصم به امره من الزلل قوله على الله قدم الظرف هنا للقصد الحصر وفى قوله وله رعاية السجع ايضا قوله
التوكل هو التمسك بالحق والانقطاع عن الخلق قوله والاعتصام وهو التشبث والتمسك

Maktaba Tul Ishaat.com

القسم الاول في المنطق مقدمة العلم ان كان اذعانا للنسبة فتصديق

قوله القسم الاول لما علم ضمنا في قوله في تحرير المنطق والكلام ان كتابه على قسمين لم يحتج الى التصريح بهذا افهم تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه معهودا ضمنا وهذا بخلاف المقدمة فانها لم يعلم وجودها سابقا فلم تكن معهودة فلذا نكرها وقال مقدمة قوله في المنطق فان قيل ليس القسم الاول الا المسائل المنطقية فما توجيه الظرفية قلت يجوز ان يراد بالقسم الاول الالفاظ والعبارات وبالمنطق المعاني فيكون المعنى ان هذه الالفاظ في بيان هذه المعاني وسيجيء وجه آخر والتفصيل ان القسم الاول عبارة عن احد المعاني السبعة اما الالفاظ او المعاني او التفوض او المركب من الاثنين او الثلثة والمنطق عبارة عن احد معان خمسة اما الملكة او العلم بجميع المسائل او بالقدر المعتد به مما يحصل به الفهم او نفس المسائل جميعا او نفس القدر المعتد به فيحصل من ضرب الخمسة مع السبعة خمسة وثلثون احتمالا يقلل بعضها البيان وفي بعضها التفصيل في بعضها الحصول حيثما وجد العقل سليما مناسبا قوله مقدمة اي هذه مقدمة بين فيها امور ثلثة رسم المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه وهي ماخوذة من مقدمة الجيش وقد اراد منها ههنا ان كان الكتاب عبارة عن الالفاظ والعبارات طائفة من الكلام قدمت امام المقصود لارتباط المقصود بها ونفعها فيه وان كان عبارة عن المعاني فلظهور من المقدمة طائفة من المعاني يوجب الاطلاع عليها بصيرة في الشروع وتجويز الاختيارات الاخر في الكتاب يستدعي جوازها في المقدمة التي هي جزء له لكن المقصود هو الاول والثاني في الباب قوله العلم هو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل للعلم يعترض لتعريفه اما الاكتفاء بالتصور بوجه ما في مقام التقييد واما لان تعريف العلم مشهور وسيتفيض واما لان العلم بالتصور على ما قيل قوله ان كان اذعانا للنسبة اي اعتقادا للنسبة الخبرية الثبوتية كالاذعان بان زيدا قائم او السلبية كالاعتقاد بانه ليس بقائم فقد اختار مذهب الحكماء حيث جعل التصديق نفس الاذعان والحكم دون المجموع المركب منه ومن تصور الطرفين كما ذهب اليه الامام الرازي

Maktaba Tul Ishaat.com

ولا تصور ویقسمان بالضرورة الضروریة ولاکتساب بالنظر وهو
ملاحظة المعقول لتحصیل المجهول وقد یقع فیه الخطأ

واختار مذهب القدماء حیث جعل متعلق الاذعان والحکم الذی هو جزء اخیر للقضیة هو النسبة الخبریة
المثبوتیة او السلبیة لا وقوع النسبة الثبوتیة التقییدیة او لا وقوعها کما شیر الی تثلیث امر القضیة
فی مباحث القضایا ٭ قوله والا فتصور سواء کان ادراکا لامر واحد کتصور زید او لامور متعددة
بدون النسبة کتصور زید وعمرو ٭ مع نسبة غیر تامة کتصور غلام زید او تامة انشائیة کتصور
اضرب او خبریة مدرکة بادراک غیر اذعانی کما فی صورة التخییل والشک والوهم ٭ قوله ویقسمان
الاقسام یعنی اخذ القسمة علی ما فی الاساس ای یقتسم التصور والتصدیق کلا من وصفی
الضرورة ای الحصول بلا نظر والاکتساب ای الحصول بالنظر فیاخذ التصور قسما من
الضروریة فیصیر ضروریا وقسما من الاکتساب فیصیر کسبیا وکذا الحال فی التصدیق المذکور
فی هذه العبارة صریحا او انقسام الضروریة والاکتسابیة یعلم انقسام کل من التصور والتصدیق الی
الضروری والکسبی ضمنا وکنایة وهی ابلغ واحسن من التصریح ٭ قوله بالضرورة اشارة الی ان هذه
القسمة بدیهیة لا یحتاج الی تجشم الاستدلال کما ارتکبه القوم وذلک لانا اذا رجعنا الی وجداننا وجدنا
من التصورات ما هو حاصل لنا بلا نظر کتصور الحرارة والبرودة ومنها ما هو حاصل بالنظر والفکر کتصور
حقیقة الملک والجن وکذا من التصدیقات ما یحصل بلا نظر کالتصدیق بان الشمس مشرقة والنار
محرقة ومنها ما یحصل بالنظر کالتصدیق بان العالم حادث والصانع موجود ٭ قوله وهو ای الاکتساب
ای النظر توجیه النفس نحو الامر المعلوم لتحصیل امر غیر معلوم وفی لفظ عن لفظ المعلوم الی المعقول
فوائد منها التحرز عن الاستعمال اللفظ المشترک فی التعریف ومنها التنبیه علی ان الفکر انما یجری
فی المعقولات ای الامور الکلیة الحاصلة فی العقل دون الامور الجزئیة فان الجزئی لا یکون کاسبا
ولا مکتسبا ومنها رعایة السجع ٭ قوله فیه الخطأ بدلیل ان الفکر قد ینتهی الی نتیجة کحدث والعالم و
قد ینتهی الی نقیضها کقدم العالم فاحد الفکرین خطأ لا محالة ولا لزم اجتماع النقیضین

Maktaba Tul Ishaat.com

مقدمة في بيان الحاجة الى المنطق و تعريفه و موضوعه

فاحتيج الى قانون يعصم عنه في الفكر وهو المنطق وموضوعه المعلوم التصوري والتصديقي من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري فيسمى معرفا

فلا بد من قاعدة كلية لو رعيت لم يقع الخطأ في الفكر وهي المنطق فقد ثبت احتياج الناس الى المنطق في العصمة عن الخطأ في الفكر بثلث مقدمات الاولى ان العلم اما تصور او تصديق والثانية ان كلا منهما اما ان يحصل بلا نظر او يحصل بالنظر والثالثة ان النظر قد يقع فيه الخطأ فهذه المقدمات الثلث تفيد احتياج الناس في التحرز عن الخطأ في الفكر الى قانون وذلك هو المنطق وعلم من هذا تعريف المنطق بانه قانون يعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في الفكر فهنا علم امران من الامور الثلث التي وضعت للمنطق وبقي بيانها بقي الكلام في الامر الثالث وهو تحقيق ان موضوع علم المنطق ما ذا فاشار اليه بقوله

قوله قانون القانون لفظ يوناني او سرياني موضوع في الاصل لمسطر الكتاب ثم في الاصطلاح قضية كلية يتعرف منها احكام جزئيات موضوعها كقولنا كل فاعل مرفوع فانه حكم كلي يعلم منه احوال جزئيات الفاعل قوله موضوعه موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية والعرض الذاتي ما يعرض للشئ اما اولا وبالذات كالتعجب اللاحق للانسان من حيث انه انسان واما بواسطة امر مساو لذلك الشئ كالضحك الذي يعرض حقيقة المتعجب ثم ينسب عروضه الى الانسان بالعرض والمجاز فافهم قوله المعلوم التصوري اعلم ان موضوع المنطق هو المعرف والحجة اما المعرف فهو عبارة عن المعلوم التصوري لكن لا مطلقا بل من حيث انه يوصل الى مجهول تصوري كالحيوان الناطق الموصل الى تصور الانسان واما المعلوم التصوري الذي لا يوصل الى مجهول تصوري فلا يسمى معرفا والمنطقي لا يبحث عنه كالامور الجزئية المعلومة من زيد وعمرو واما الحجة فهي عبارة عن المعلوم التصديقي لكن لا مطلقا ايضا بل من حيث انه يوصل الى مطلوب تصديقي كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث الموصل الى التصديق بقولنا العالم حادث واما ما لا يوصل كقولنا النار حارة مثلا فليس بحجة والمنطقي لا ينظر فيه بل يبحث عن المعرف والحجة من حيث انهما كيف ينبغي ان يترتبا حتى يوصلا الى المجهول قوله معرفا لانه

Maktaba Tul Ishaat.com

او تصديق فيسمى حجة فصل دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام ولا بد فيما من اللزوم عقلا او عرفا وتلزمها المطابقة ولو تقديرا

لانه يرتفع به بين المجهول التصوري قوله حجة لانها تصير سببا للغلبة على الخصم والحجة في اللغة الغلبة فهذا من قبيل تسمية السبب باسم المسبب قوله دلالة اللفظ قد علمت ان نظر المنطقي بالذات انما هو في المعرف والحجة وهما من قبيل المعاني الا الفاظ الا انه كما يتعارف ذكر الحد والغاية والموضوع في صدر كتب المنطق ليفيد بصيرة في الشروع كذلك يتعارف ايراد مباحث الالفاظ بعد المقدمة ليتعين على الافادة والاستفادة وذلك بان يبين معاني الالفاظ المصطلحة المستعملة في محاورات اهل هذا العلم من المفرد والمركب والكلي والجزئي والمتواطي والمشكك في غيرها فالبحث عن الالفاظ من حيث الافادة والاستفادة وهما انما يكونان بالدلالة فلذا بدأ بذكر الدلالة وهي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كان بسبب في وضع الواضع وتعيينه كالاول بأن زاد الثاني فوضعية كدلالة لفظ زيد على ذاته ودلالة الدال الاربع على ما لاجله اتخذ كان بسبب اقتضاء الطبع حتى والدال عند عروض المدلول فطبعية كدلالة اح على وجع الصدر ودلالة نوعة النبض على الحمى وان كان بسبب امر غير الوضع والطبع فالدلالة عقلية كدلالة لفظ غير المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ كدلالة الدخان على النار فاقسام الدلالة ستة والمقصود بالبحث فيما هي الدلالة اللفظية الوضعية انما عليها لان الافادة والاستفادة وهي تنقسم الى مطابقة وتضمن والتزام وكلمة او للتقسيم

اللفظ بسبب وضع الواضع اما على تمام الموضوع له او جزئه او على امر خارج عنه قوله ولا بد فيما في دلالة الالتزام قوله من اللزوم اي كون الامر الخارج بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدونه سواء كان هذا اللزوم الذهني عقليا كالابصر بالنسبة الى الاعمى وعرفيا كالجود بالنسبة الى حاتم قوله وتلزمها المطابقة ولو تقديرا اذ لا شك ان الدلالة الوضعية على جزء المسمى كلا منه فرع الدلالة على المسمى

Maktaba Tul Ishaat.com

التصورات المركب وتعريفه وشرطه المحقق والمفرد وتعريفه واقسامه

ولا عكس والموضوع ان قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فمركب اما تام خبرا وانشاء واما ناقص تقييدي او غيره والا فمفرد وهو ان استقل فهم الدلالة هيئته على احد الازمنة الثلثة

سواء كانت تلك الدلالة على المسمى محققة بان يطلق اللفظ ويراد به المسمى ويفهم منه الجزء او اللازم بالتبع او مقدرة كما اذا اشتمل اللفظ في الجزء او اللازم فالدلالة على الموضوع له ان لم يتحقق هناك بالفعل لانها واقعة تقديرا بمعنى ان هذا اللفظ بمعنى لو تصدر من اللفظ لكان دلالته عليه مطابقة والى هذا اشار بقوله ولو تقديرا قوله ولا عكس اذ يجوز ان يكون للفظ معنى بسيط لا جزء له والا لازم له فيتحقق بحسبه للمطابقة بيان التضمن كالالتزام ولو كان له معنى مركب لا لازم له لتحقق التضمن بدون الالتزام ولو كان له معنى بسيط لا لازم تحقق الالتزام بدون التضمن لاستلزام غير الشيء غير ما اضيف اليه قوله والموضوع الخ اي اللفظ الموضوع ان اريد دلالة جزء منه على جزء معناه فهو المركب والا فهو المفرد فالمركب انما يتحقق بامور اربع الاول ان يكون للفظ جزء والثاني ان يكون لمعناه جزء والثالث ان يدل جزء اللفظ على جزء معناه والرابع ان تكون هذه الدلالة مرادة فما انتفى كل من القيود الاربعة يتحقق المفرد فالمركب قسم واحد والمفرد اقسام اربعة الاول ما لا جزء للفظ نحو هيهات لما استفهام والثاني ما لا جزء له لما نحو لفظ الله والثالث ما لا دلالة لجزء لفظه على جزء معناه كزيد وعبد الله علما والرابع ما يدل جزء لفظه على جزء معناه لكن الدلالة غير مقصودة كالحيوان الناطق علما لشخص انسان قوله اما تام اي يصح السكوت عليه كزيد قائم قوله خبر ان احتمل الصدق والكذب اي يكون من شانه ان يتصف بهما بان يقال له صادق او كاذب قوله او انشاء ان لم يحتملهما قوله او ناقص ان لم يصح السكوت عليه قوله تقييدي ان كان الجزء الثاني قيدا للاول نحو غلام زيد ورجل فاضل قائم في الدار قوله او غيره اي الركن الثاني قيد للاول نحو قام زيد قوله والا فمفرد اي وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه قوله وهو ان استقل في الدلالة على معناه بان لا يحتاج فيها الى ضم ضميمة قوله هيئته بان يكون بحيث كلما تحققت هيئته التركيبية في مادة موضوعة متصرفة فيها فهم واحد من الازمنة الثلثة مثلا

Maktaba Tul Ishaat.com

كلمة ويدل فهما اسم والا فاداة وايضا ان اتحد معناه مع تشخصه وضعا علم وبدونه متواطئ ان تساوت افراده ومشكك ان تفاوتت بأولية او اولوية

هيئة نصروهي للمشتملة على ثلثة حروف مفتوحة متوالية كلما تحققت فهم الزمان الماضي لكن بشرط ان يكون تحققها في ضمن مادة موضوعة متصورة فيها فلا يرد النقض بنحو جسي وحجر قوله كلمة في عرف المنطقيين وفي عرف النحاة فصل قوله او الافادة اي ان لم يستقل في الدلالة فاداة في عرف المنطقيين وحرف في عرف النحاة قوله وايضا مفعول مطلق للفعل محذوف اي آخر ايضا اي رجع رجوعا وفيه اشارة الى ان هذه القسمة ايضا مطلق المفرد لا للاسم وفيه بحث لانه يقتضي ان يكون الحرف والفعل اذا كانا متحدي المعنى داخلين في العلم والمتواطئ والمشكك مع انهم لا يسمونهما بهذه الاسامي بل قد يحقق في موضعه ان معناها لا يتصف بالكلية والجزئية تأمل فيه قوله ان اتحد في معناه قوله فمع تشخصه اي جزئية قوله وضعا اي بحسب الوضع دون الاستعمال لان ما يكون مدلوله كليا في الاصل ومشخصا في الاستعمال كاسماء الاشارة على ما سيأتي علما وهنا كذلك اخروهو ان المراد بالمعنى في هذا التقسيم المعنى الموضوع له تحقيقا او تأويلا فعلى الاول لا يصح عد الحقيقة والمجاز من اقسام متكثر المعنى وعلى الثاني يدخل نحو اسماء الاشارة على مذهب المصنف في متكثر المعنى ويخرج عن افراد متحد المعنى فلا حاجة في اخراجها الى التقييد بقوله وضعا قوله ان تساوت افراده بان يكون صدق هذا المعنى الكلي على تلك الافراد على السوية قوله ان تفاوتت اي يكون صدق هذا المعنى على بعض افراده مقدما على صدقه على بعض اخر بالعلية او يكون صدقه على بعض اولى وانسب من صدقه على بعض اخر وغرضه من قوله ان تفاوتت بأولية او اولوية مثلا ان التشكيك لا ينحصر فيما يقال بالتقدم والتأخر بل قد يكون بالزيادة والنقصان او بالشدة والضعف

Maktaba Tul Ishaat.com

وان كثر فان وضع لكل ابتداء فمشترك والا فان اشتهر في الثاني فمنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة و

مجاز فصل المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئي والا فكلي امتنعت افرادا او امكنت ولم

توجدا او وجد الواحد فقط مع امكان الغير او امتناعه او الكثير مع التناهي او عدم فصل الكليان

قوله فان كثر اي اللفظ ان كثر بيانا المستعمل هو فيه فلا يخلوا اما ان يكون موضوعا لكل واحد من تلك

المعاني بان يوضع لكل واحد منها على حدة او لا يكون كذلك الاول يسمى مشتركا كالعين للباصرة والذهب لكركبة

والذات وعلى الثاني فلا يخلو اما ان يكون اللفظ موضوعا بواحد من تلك المعاني اذ المفرد قسم من

اللفظ الموضوع ثم انه ان استعمل في معنى آخر فان اشتهر في الثاني وترك استعماله في المعنى

الاول بحيث يتبادر منه الثاني اذا اطلق مجردا عن القرائن فهذا الاخير منقول والا فان لم يشتهر في

الثاني ولم يهجر في الاول بل يستعمل تارة في الاول واخرى في الثاني فان استعمل في الاول اي المعنى

الموضوع له يسمى اللفظ حقيقة وان استعمل في الثاني الذي هو غير موضوع له يسمى مجازا ثم اعلم

ان المنقول لا بد له من ناقل من المعنى الاول المنقول عنه الى المعنى الثاني المنقول اليه فهذا الناقل

اما اهل الشرع او اهل العرف العام او اهل عرف واصطلاح خاص كالنحوي مثلا فعلى الاول يسمى منقولا

شرعيا وعلى الثاني منقولا عرفيا عاما وعلى الثالث اصطلاحيا والى هذا اشار بقوله ينسب الى الناقل

قوله المفهوم اي ما حصل في العقل واعلم ان ما يستفاد من اللفظ باعتبار انه فهم منه يسمى

مفهوما وباعتبار انه قصد منه يسمى معنى ومقصودا وباعتبار ان اللفظ دال عليه يسمى مدلولا

قوله فرض صدقه الفرض هنا بمعنى تجويز العقل كما في التقدير فانه لا يستحيل تقدير صدق

الجزئي على كثيرين قوله امتنعت افراده كشريك الباري تعالى قوله او امكنت اي ولم يمتنع

افراده فيشمل الواجب والممكن الخاص كليهما قوله ولم توجدا كالعنقاء قوله مع امكان الغير

كالشمس قوله او امتناعه كمفهوم واجب الوجود قوله مع التناهي كالكواكب

السيارة قوله او عدمه كمعلومات الباري عز اسمه كالنفوس الناطقة

على مذهب الحكماء قوله والكليان الخ كل كليين لا بد من ان يتحقق بينهما

Maktaba Tul Ishaat.com

التصورات النسب الاربع بين الكليين ونقيضهما

ان تفارقا كليا فمتباينان والا فان تصادقا كليا من الجانبين فمتساويان ونقيضاهما كذلك او من جانب واحد فاعم واخص مطلقا ونقيضاهما بالعكس

احدى النسب الاربع التباين الكلي والتساوي والعموم المطلق والعموم من وجه وذلك لانهما اما ان لا يصدق شيء منهما على شيء من افراد الآخر او يصدق فعلى الاول فهما متباينان كالانسان والحجر وعلى الثاني فاما ان لا يكون بينهما صدق كلي من جانب اصلا او يكون فعلى الاول فهما اعم واخص من وجه كالحيوان والابيض وعلى الثاني فاما ان يكون الصدق الكلي من الجانبين او من جانب واحد فعلى الاول فهما متساويان كالانسان والناطق وعلى الثاني فهما اعم واخص مطلقا كالحيوان والانسان فمرجع التساوي الى موجبتين كليتين نحو كل انسان ناطق وكل ناطق انسان ومرجع التباين الى سالبتين كليتين نحو لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الحجر بانسان ومرجع العموم والخصوص مطلقا الى موجبة كلية موضوعها الاخص ومحمولها الاعم وسالبة جزئية موضوعها الاعم ومحمولها الاخص نحو كل انسان حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان ومرجع العموم والخصوص من وجه الى موجبة جزئية وسالبتين جزئيتين نحو بعض الحيوان ابيض وبعض الحيوان ليس بابيض وبعض الابيض ليس بحيوان قوله ونقيضاهما كذلك يعني ان نقيضي المتساويين ايهما متساويان اي كل ما صدق عليه احدا النقيضين صدق عليه النقيض الآخر اذ لو صدق احدهما بدون الآخر لصدق مع عين الآخر ضرورة استحالة ارتفاع النقيضين فيصدق عين الآخر وقد فرض التساوي بين العينين مثلا لو صدق لا انسان على شيء ولم يصدق عليه اللا ناطق فيصدق عليه الناطق ههنا لان لا انسان هلا خلق قوله ونقيضاهما بالعكس يعني نقيض الاعم الاخص مطلقا اعم واخص مطلقا لكن بعكس العينين فنقيض الاعم اخص ونقيض الاخص اعم يعني كل ما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص وليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه نقيض

Maktaba Tul Ishaat.com

ولا فمن وجه وبين نقيضيهما تباين جزئي كالمتباينين

الاعم لما الاول فلانه لو صدق نقيض الاعم على شئ بدون نقيض الاخص ليصدق رفع عين الاخص فيصدق عين الاخص بدون عين الاعم هذا خلف فضلا لو صدق اللاحيوان على شئ بدون اللاانسان لصدق عليه الانسان عينه ويمتنع هناك صدق الحيوان لاستحالة اجتماع النقيضين فيصدق الانسان بدون الحيوان واما الثاني فلانه بعد ما ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص لو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم فكان النقيضان متساويين فيكون نقيضاهما وهما العينان متساويين لما مر وقد كان العينان اعم واخص مطلقا هذا خلف قوله ولا فمن وجه اى وان لم يتصادقا كليا من جانبين او من جانب واحد قوله تباين جزئي التباين الجزئي هو صدق كل من الكليين بدون الآخر في الجملة فان صدقا ايضا معا كان بينهما عموم من وجه فان لم يصدقا معا اصلا كان بينهما تباين كلي فالتباين الجزئي يتحقق في ضمن العموم من وجه وفي ضمن التباين الكلي ايضا ثم ان الامرين اللذين بينهما عموم من وجه قد يكون بين نقيضيهما العموم من وجه ايضا كالحيوان واللاابيض فان بين نقيضيهما وهما اللاحيوان واللابياض ايضا عموما من وجه وقد يكون بين نقيضيهما تباين كلي كالحيوان واللاانسان فان بينهما عموما من وجه وبين نقيضيهما وهما اللاحيوان واللاانسان مباينة كلية فلهذا قالوا ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه تباينا جزئيا لا العموم من وجه فقط ولا التباين الكلي فقط قوله كالمتباينين اى كما ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه مباينة جزئية كذلك بين نقيضي المتباينين تباين جزئي فانه لما صدق كل من العينين مع نقيض الآخر صدق كل من النقيضين بدون الآخر في الجملة وهو التباين الجزئي ثم انه قد يتحقق في ضمن التباين الكلي

Maktaba Tul Ishaat.com

وقد يقال الجزئي للاخص من الشئ وهو اعم من الكليات خمس الاول الجنس

كالموجود والمعلوم فان بين نقيضيهما وهما اللاموجود واللامعلوم مباينة كليا وقد يتحقق في ضمن
العموم من وجه كالانسان والابيض فان بين نقيضيهما وهما اللاانسان واللاابيض عموما من وجه لان
بين نقيضيهما مباينة جزئية حتى يصدق في الكل هذا اعلم انه ذكر في الصنف آخر ذكر نقيضي المتباينين
بوجهين الاول قصد الاختصار بقياسه على نقيض الاعم الاخص من وجه والثاني ان تصور التباين
الجزئي من حيث انه مجرد عن خصوص فرديه موقوف على تصور فرديه اللذين هما العموم من وجه والتباين
الكلي فقبل ذكر فرديه كليهما لا يتلقى ذكره قوله فقد يقال اه يعني ان لفظ الجزئي كما يطلق على المفهوم
الذي يمتنع ان يحمل صدقه على كثيرين كذلك يطلق على الاخص من شئ فعلى الاول يقيد عدم
الحقيقة وعلى الثاني بالاضافي والجزئي بالمعنى الثاني اعم منه بالمعنى الاول فكل جزئي حقيقي فهو
مندرج تحت مفهوم علم واقل المفهوم والشئ والامر لا على اذ الجزئي الاضافي قد يكون كليا
كالانسان بالنسبة الى الحيوان ولكن ان عمل قوله هو اعم على جواب سوال مقدر كان قائلا يقول
الاخص على ما علم سابقا هو الكلي الذي يصدق عليه كل اخر صدقا كليا لا يصدق هو على اخر لكنه لا
كذلك الجزئي الاضافي لا يلزم ان يكون كليا بل قد يكون جزئيا حقيقيا فتفسير الجزئي الاضافي بالاخص
المعنى تفسير بالاخص فاجاب بقوله وهو اعم اي الاخص المذكور وهنا اعم من المعلوم سابقا آنفا
ومنه يعلم ان الجزئي بهذا المعنى اعم من الجزئي الحقيقي فيعلم بهذا النسبة التي اما وهذا من فوائد بعض
مشايخنا طاب الله ثراه قوله والكليات اي الكليات التي لها افراد بحسب نفس الامر في الذهن او
الخارج منحصرة في خمسة انواع واما الكليات الفرضية التي لا افراد لها خارجا ولا ذهنا فلا يتعلق بها علم

Maktaba Tul Ishaat.com

وهو المقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو فان كان الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها هو الجواب عنها وعن الكل فقريب كالحيوان والا فبعيد كالجسم النامي الثاني النوع وهو المقول على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو

غرض يعتد به ثم الكلي اذا نسب الى افراده المحققة في نفس الامر فاما ان يكون عين حقيقة تلك الافراد وهو النوع او جزء حقيقتها فان كان تمام المشترك بين شتى منها مبين بعض آخر فهو الجنس والا فهو الفصل ويقال لهذه الثلثة ذاتيات او خارجا عنها ويقال العرضي فاما ان يختص باحد حقيقة واحدة او لا يختص فالاول هو الخاصة والثاني هو العرض العام فهذا دليل انحصار الكلي في الخمسة قوله المقول اي المحمول قوله في جواب ما هو اعلم ان ما هو سوال عن تمام الحقيقة فان اقتصر في السوال على ذكر امر واحد كان السوال عن تمام الماهية المختصة به فيقع النوع في الجواب ان كان المذكور امرا شخصيا او الجنس القريب ان كان المذكور حقيقة كلية وان جمع في السوال بين امور كان السوال عن تمام الماهية المشتركة بين تلك الامور فان تلك الامور كانت متفقة الحقيقة كان السوال عن تمام الماهية المتفقة المتحدة في تلك الامور فيقع النوع ايضا في الجواب فان كانت مختلفة الحقيقة كان السوال عن تمام الحقيقة المشتركة بين تلك الحقائق المختلفة وقد عرفت ان تمام المشترك بين الحقائق المختلفة هو الجنس فيقع الجنس في الجواب فالجنس لا بد لان يقع جوابا عن الماهية وعن بعض الحقائق المختلفة المشاركة اياها في ذلك الجنس فان كان مع ذلك جوابا عن الماهية وعن كل واحدة من الماهيات المختلفة المشاركة لها في ذلك الجنس فالجنس قريب كالحيوان حيث يقع جوابا للسوال عن الانسان وعن كل ما يشاركه في الماهية الحيوانية وان لم يقع جوابا عن الماهية وعن كل ما يشاركها في ذلك الجنس فبعيد كالجسم حيث يقع جوابا عن السوال بالانسان والحجر ولا يقع جوابا عن السوال بالانسان والشجر والفرس مثلا قوله الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس

Maktaba Tul Ishaat.com

ومختصر بالاسم لاضافي كالاول بالحقيقي وبينهما عموم وخصوص من وجه لتصادقهما على الانسان وتفارقهما في الحيوان والنقطة ثم الاجناس قد تترتب متصاعدة الى العالي كالجوهر ويسمى جنس الاجناس والانواع متنازلة الى السافل ويسمى نوع الانواع وما بينهما متوسطات

اي للماهية للقول في جواب ما هو فلا يكون الا كليا ذاتيا للمتحد لا جزئيا ولا عرضيا فالشخص كزيد والصنف كالرومي مثلا خارجان عنها فالنوع الاضافي دائما اما ان يكون نوعا حقيقيا مندرجا تحت جنس كالانسان تحت الحيوان واما جنسا مندرجا تحت جنس آخر كالحيوان تحت الجسم النامي ففي الاول يتصادق النوع الحقيقي والاضافي وفي الثاني يوجد الاضافي بدون الحقيقي ويجوز ايضا تحقق الحقيقي بدون الاضافي فيما اذا كان النوع بسيطا لا جزء له حتى يكون جنسا مثل النقطة وفيه مناقشة وبالجملة فالنسبة بينهما العموم من وجه قوله النقطة طرف الخط وطرف السطح والسطح طرف الجسم فالسطح غير منقسم في العمق والخط غير منقسم في العمق والنقطة غير منقسمة في الطول والعرض والعمق فهي عرض لا يقبل القسمة اصلا واذا لم تقبل القسمة اصلا لم يكن لها جزء فلا يكون لها جنس وفيه نظر فان هذا يدل على انه لا جزء لها في الخارج وهو الجنس ليس بجيد بل هو من الاجزاء العقلية فجاز ان يكون للنقطة جزء عقلي وهو جنس لها وان لم يكن لها جزء في الخارج قوله متصاعدة بان يكون النوع من الخاص الى العام وخالف لان جنس الجنس اعم من الجنس وهكذا الى جنس لا جنس فوقه وهو العالي جنس الاجناس كالجوهر قوله متنازلة بان يكون التنازل من العالم الى الخاص وذلك لان نوع النوع يكون اخص من النوع وهكذا الى نوع لا نوع تحته وهو السافل نوع الانواع كالانسان قوله وما بينهما متوسطات اي ما بين العالي والسافل في سلسلتي الانواع والاجناس تسمى متوسطات فما بين الجنس العالي والجنس السافل اجناس متوسطة وما بين النوع العالي والنوع السافل انواع متوسطة هذا ان رجع الضمير الى مجرد العالي والسافل وان عاد الى الجنس العالي والنوع السافل المذكورين صريحا كان المعنى فما بين الجنس العالي والنوع السافل متوسطا اما جنس متوسط

Maktaba Tul Ishaat.com

الثالث الفصل وهو المقول على الشئ في جواب اى شئ هو في ذاته فان ميزه عن المشاركات في الجنس القريب فقريب والا فبعيد

فقط كالنوع الاخير او نوع متوسط فقط كالجنس السافل او جنس متوسط ونوع متوسط معا كالجسم النامي ان لم يتعرض للمفرد والنوع المفرد امامان الكلام فيما يترتب والمفرد ليس داخلا في سلسلة الترتب والا لعد تبعين وجوه قوله في جواب اى شئ المطلوب كما مر اى موضوعة في الاصل ليطلب بما ما يميز الشئ عما يشاركه فيما اضيف اليه هذه الكلمة مثلا اذا ابصرت شيئا من بعيد وتيقنت انه حيوان لكن تردد في انه هل هو انسان او فرس او غيرهما تقول اى حيوان هذا فيجاب عنه بما يخصصه ويميزه عن مشاركاته في الحيوان اذا عرفت هذا فنقول اذا طلبنا الانسان اى شئ هو في ذاته كان المطلوب ذاتيا من ذاتيات الانسان يميزه عما يشاركه في الشيئية فصحيح ان يجاب بانه حيوان ناطق كما يصح ان يجاب بانه ناطق فيلزم صحة وقوع الحد في جواب اى شئ وايضا يلزم ان لا يكون تعريف الفصل بالفصل قولا على الحد وهذا ما استشكله الامام الرازي في هذا المقام واجاب عن هذا صاحب المحاكمات بان معنى اى وان كان بحسب اللغة طلب المميز مطلقا لكن ارباب المعقول اصطلحوا على انه لطلب مميز لا يكون مقولا في جواب ما هو وبما ذكرنا يجوز الحد والجنس ايضا وللمحقق الطوسي ههنا مسلك اخر دقيق وانيق وهو انا لا نسلم ان الفصل لا يعرف الا بعد ان نعلم ان الشئ جنسا بناء على ان ما لا جنس له لا فصل له واذا علمنا الشئ بالجنس فنطلب ما يميزه عن المشاركات في ذلك الجنس فنقول الانسان اى حيوان هو في ذاته فتعين الجواب بالناطق لا غير فكلمة شئ تتعرف كناية عن الجنس المعلوم الذي يطلب ما يميز الشئ عن المشاركات في ذلك الجنس وحينئذ يندفع الاشكال بحذافيره قوله فقريب كالناطق بالنسبة الى الانسان حيث ميزه عن المشاركات في جنسه القريب وهو الحيوان قوله فبعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان حيث ميزه عن المشاركات في

Maktaba Tul Ishaat.com

التصورات الفصل واقسامه بالنظر الى ذاته وغيره

واذا نسب الى ما يميزه فمقوم والى ما يميز عنه فمقسم والمقوم للاعم مقوم للاسفل ولا عكس والمقسم بالعكس الرابع الخاصة وهو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط الخامس العرض العام وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها

الجنس البعيد وهو الجسم النامي قوله واذا نسب اه الفصل له نسبة الى الماهية التي هو مخصص ومميز لها ونسبة الى الجنس المذكور الماهية عنه من بين افراده فهو بالاعتبار الاول اي من حيث كونه مقوما لانه جزء الماهية محصل لها وبالاعتبار الثاني اي من حيث انضمامه الى هذا الجنس وجوده يحصل قسما آخر كما مر في تقسيم الحيوان الى الحيوان الناطق والى الحيوان الغير الناطق قوله فالمقوم للاعم اي كل فصل مقوم للاعلى فهو فصل مقوم للاسفل لان مقوم الاعلى جزء للاعلى والاعلى جزء للاسفل فالجزء جزء الجزء جزء للاسفل ثم انه يميز الاسفل عن كل ما يميز الاعلى عنه فيكون جزءا مميزا له وهو المعنى بالمقوم وليعلم ان المراد بالاعلى ههنا كل جنس او نوع يكون فوق آخر سواء كان قريبا او غير قريب وكذا المراد بالاسفل كل جنس او نوع يكون تحت آخر سواء كان تحته اخيرا او لا حتى ان الجنس المتوسط عال بالنسبة الى ما تحته وسافل بالنسبة الى ما فوقه قوله والمقسم بالعكس اي كل مقسم للاسفل مقسم للاعلى ولا عكس كليا بمعنى انه ليس كل ما هو مقوم للاعلى فان الناطق مقوم للاسفل الذي هو الانسان وليس مقوما للاعلى الذي هو الحيوان قوله والمقسم بالعكس اي كل مقسم للاسفل مقسم للاعلى ولا عكس كليا اما الاول فلان السافل قسم من العالي فكل فصل حصل للاسفل قسما فقد حصل للاعلى قسما لان قسم القسم قسم واما الثاني فلان الحساس مثلا مقسم للاعلى الذي هو الجسم النامي وليس مقسما للاسفل الذي هو الحيوان قوله وهو الخارج اي الكلي الخارج فان المقسم معتبر في جميع مفهوماته الا قسما واحدا من الخاصة تنقسم الى خاصة شاملة لجميع ما هي خاصة له كالكاتب بالقوة للانسان والى غير شاملة لجميع افراده كالكاتب بالفعل للانسان قوله حقيقة واحدة نوعية وجنسية فالاول خاصة النوع والثاني خاصة الجنس فالمشي خاصة للحيوان وعرض عام للانسان فانهم قوله على غيرها كالماشي يقال على حقيقة

Maktaba Tul Ishaat.com

وكل منهما ان امتنع انفكاكه عن الشئ فلازم بالنظر الى الماهية او الوجود بين يلزم تصوره من تصور الملزوم او من تصورهما الجزم باللزوم غير بين بخلاف الاول والا فعرض مفارق يدوم او يزول بسرعة او ببطوء فصل مفهوم الكلى يسمى كليا منطقيا ومعروضه طبعيا والمجموع عقليا

الانسان وعلى غيرها من الحقائق الحيوانية قوله وكل منفك اى كل واحد من الخاصة والعرض العام وبالجملة الكلى الذى هو عرض لا فراده اما لازم او مفارق اذ لا يخلو اما ان يستحيل انفكاكه عن معروضه او لا فالاول هو الاول والثانى هو الثانى ثم اللازم ينقسم بتقسيمين احدهما ان لازم الشئ اما لازم له بالنظر الى نفس الماهية مع قطع النظر عن خصوص وجوده فى الخارج او فى الذهن وذلك بان يكون هذا الشئ بحيث كلما تحقق فى الذهن او فى الخارج كان هذا اللازم ثابتا بتالم وأما لازم له بالنظر الى وجوده الخارجى او الذهنى فهذا القسم بالحقيقة قسما حاصلا من ضم احد القسمين الى التقسيم الثانى فالقسم الثالث لازم الماهية كزوجية الاربعة ولازم الوجود الخارجى كاحراق النار ولازم الوجود الذهنى كلون حقيقة الانسان كلية فهذا القسم يسمى معقولا ثانيا بمعنى الثانى ان اللازم اما بين او غير بين والبين ايضا احدهما الذى يلزم تصور الملزوم كما يلزم تصور البصر من تصور العمى فهذا ما يقال له بين بالمعنى الاخص وغير البين هو اللازم الذى لا يلزم تصوره من تصور الملزوم كالكتابة بالقوة للانسان والثانى من معنى البين هو الذى يلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم كزوجية الاربعة فان العقل بعد تصور الاربعة والزوجية ونسبة الزوجية اليها يحكم جزما بان الزوجية لازمة لها وذلك يقال له البين بالمعنى الاعم وحينئذ غير البين هو اللازم الذى لا يلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم كالحدوث للعالم فهذا التقسيم الثانى بالحقيقة تقسيمان الا ان القسمين الحاصلين على كل تقدير امر اعما يسميان بالبين فى غير البين قوله يدوم كحركة الفلك فانها دائمة للفلك وان لم يمتنع انفكاكها بالنظر الى ذاته قوله بسرعة كحمرة الخجل وصفرة الوجل قوله او ببطوء كالشباب قوله مفهوم الكلى اى ما يطلق عليه لفظ الكلى يعنى المفهوم الذى لا يمتنع فرض

Maktaba Tul Ishaat.com

التصورات وجود الطبعي بمعنى وجود اشخاصه

وكذا الانواع الخمسة والحق ان وجود الطبعي بمعنى وجود اشخاصه

صدقه على كثيرين بمعنى كليا منطقيا فان المنطقي يقصد من الكلي هذا المعنى قوله ومعروضه
اى ما يصدق عليه مفهوم الكلي كالانسان والحيوان بمعنى كليا طبيعيا او وجوده في الطبعة اعني الخارج
على ما سيجيء قوله والمجموع المركب من هذا العارض والمعروض كالانسان الكلي والحيوان الكلي
يسمى كليا عقليا اذ لا وجود للاول في العقل قوله وكذا الانواع الخمسة يعني كما ان الكلي كون منطقيا
وطبيعيا وعقليا كذلك الانواع الخمسة يعني الجنس والفصل والنوع والخاصة والعرض العام تجري
في كل منها هذه الاعتبارات الثلث مثلا مفهوم النوع اعني الكلي المقول على كثيرين متفقين في الحقيقة
في جواب ما هو يسمى نوعا منطقيا ومعروضه كالانسان والفرس نوعا طبيعيا ومجموع العارض والمعروض
كالانسان النوع نوعا عقليا وعلى هذا قس البواقي بل الاعتبارات الثلث تجري في الجزئي ايضا
فانا اذا قلنا زيد جزئي فمفهوم الجزئي اعني ما يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى جزئيا منطقيا
ومعروضه اعني زيدا يسمى جزئيا طبيعيا والمجموع اعني زيدا الجزئي يسمى جزئيا عقليا قوله والحق
ان وجود الطبعي بمعنى وجود اشخاصه لا ينبغي ان يشك فان الكلي المنطقي غير موجود في الخارج قال
الكلية انما تعرض المفهومات في العقل لانا اذا لاحظنا المعقولات الثانية وكذا في ان العقلي غير
موجود فيه فان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل واما النزاع في ان الطبعي كالانسان من حيث هو
انسان الذي يعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج في ضمن افراده او لا بل الموجود في الخارج
الافراد كالاول ذهب جمهور الحكماء والمتكلمين والثاني مذهب بعض المتاخرين ومنهم المعترض ولذا قال
الحق هو الثاني وذلك لانه لو وجد الكلي في الخارج في ضمن افراده لزم اتصاف الشيء الواحد
بالصفات المتضادة كالكلية والجزئية ووجود الشيء الواحد في الامكنة المتعددة ونحو ذلك
ووجود الطبعي هو ان افراده موجودة وفيه تامل وتحقيق الحق في حواشي التجريد فانظر فيها

٢١

Maktaba Tul Ishaat.com

التصور تعريف المعرف و
شرطه احكامه اقسام المعرف و
علما عنبا بالعرض العام

فصل معرف الشئ ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساويا له واجلى
فلا يصح بالاعم والاخص والمساوي معرفة وجهالة والاخفى والتعريف بالفصل القريب حد
وبالخاصة رسم فان كان مع الجنس القريب فتام والا فناقص ولم يعتبروا بالعرض العام

قوله معرف الشئ بعد الفراغ عن بيان ما يتركب منه المعرف شرع في البحث عنه وقدم علمه لان
المقصود بالذات في هذا الفن هو البحث عنه وعن الحجة في عرفه بانه ما يحمل على الشئ اي المعرف ليفيد
تصور هذا الشئ ما يكتنهه او بوجه يمتاز عن جميع ما عداه ولهذا لم يجز ان يكون اعم مطلقا لان الاعم لا يفيد
شيئا منها كالحيوان في تعريف الانسان فان الحيوان ليس الانسان لان حقيقة الانسان هو
الحيوان الناطق وايضا لا يميز الانسان عن جميع ما عداه لان بعض الحيوان هو الفرس وكذا الحال
في الاعم من وجه والمساوي اعني مطلقا فهو وان جاز ان يفيد تصورا تصورا للاعم بالكنه
او بوجه يمتاز به عما عداه كما اذا تصورت الانسان بانه حيوان ناطق فقد تصورت الحيوان في ضمن
الانسان بالحد الوجهين لكن لما كان الاخص اقل وجودا في العقل واخفى في نظره وشان المعرف
ان يكون اعرف من المعرف لم يجز ان يكون الحد مساويا وقد علم من تعريف المعرف بما يحتمل
على الشئ بانه لا يجوز ان يكون مباينا للمعرف متعينا ان يكون مساويا ثم ينبغي ان يكون اعرف في
المعرف في نظر العقل لانه معلوم موصل الى تصور مجهول هو المعرف لا اخفى ولا مساويا له في الخفاء
والظهور قوله بالفصل القريب التعريف لا بد ان يشتمل على امر يختص بالمعرف وينبغي ان يكون بناء على ما تبين
من اشتراط المساواة هذا الامر ان كان في اتيا كان فصلا قريبا وان كان عرضيا كان خاصة لا محالة
فصل الاول يسمى المعرف حدا وعلى المثالي رسما ثم كل منهما ان اشتمل على الجنس القريب يسمى حدا تاما
ورسما تاما وان لم يشتمل على الجنس القريب سواء اشتمل على الجنس البعيد او كان
هناك فصل قريب وحده او خاصة وحدها يسمى حدا ناقصا ورسما ناقصا هذا حاصل كلامهم وفيه
ابحاث لا يسعها المقام قوله ولم يعتبروا بالعرض العام قالوا الغرض من التعريف
اما الاطلاع على كنه المعرف او امتيازه عن جميع ما عداه والعرض العام

Maktaba Tul Ishaat.com

التصديقات تعريف القضية وتقسيمها واقسامها تعريف المحكوم عليه والمحكوم به والحكم والقضية واسامها

وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ فصل في التصديقات القضية قول يحتمل الصدق والكذب فان كان الحكم فيها بثبوت شئ لشئ او نفيه عنه فحملية موجبة او سالبة ويسمى المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا والدال على النسبة رابطة وقد

لا يفيد شيئا منها فلذا لم يعتبروه في مقام التعريف في الظاهر ان غرضهم من ذلك انه لم يعتبروه من حيث هو اما التعريف بمجموع الامور كل واحد منها عرض عام للمعرف لكن المجموع يخصه كتعريف الانسان بماش مستقيم القامة وتعريف الخفاش بالطائر الولود فهو تعريف بخاصة مركبة وهو معتبر عند هم كما هو رح به بعض المتاخرين قوله وقد اجيز في الناقص اه اشارة الى ان التعريف للتحقيق من حيث حققوا الذي يجوز التعريف بالاعم كتعريف الانسان بالحيوان فيكون حدا ناقصا او بالعرض العام كتعريف بعض الماشي فيكون رسما ناقصا بل جوز التعريف بالعرض الاخص ايضا كتعريف الحيوان بما ضاحك لكن المصنف لم يعتد بالاخير لما زعم انه التعريف بالاخفى وهو غير جائز اصلا قوله كاللفظي اى كما اجيز في التعريف اللفظي كونه اعم كقولهم السعادة نيل قوله تفسير مدلول اللفظ اى تعيين مسمى اللفظ من بين المعاني المذكورة في العالم فليس فيه تحصيل مجهول من معلوم كما في المعرف الحقيقي فافهم قوله القضية قول القول في عرف هذا الفن يقال للمركب سواء كان مركبا معقولا او ملفوظا فالتعريف يشمل القضية المعقولة والملفوظة قوله يحتمل الصدق الصدق هو المطابقة للواقع والكذب هو اللامطابقة لذلك والمعتبر هنا المطابقة يتوقف معرفته على معرفة الخبر والقضية فلا يلزم الدور قوله موضوعا لانه موضع وعين لان يحكم عليه قوله محمولا لانه امر جعل محمولا لموضوعه قوله الدال على النسبة اى اللفظة المذكورة في القضية الملفوظة التي تدل على النسبة الحكمية تسمى رابطة تسمية الدال باسم المدلول فان الرابطة حقيقة هو النسبة الحكمية في قوله الدال على النسبة اشارة الى ان الرابطة اداة لكنها على النسبة التي هي حرف غير مستقل فاعلم ان الرابطة قد تذكر في القضية وقد تحذف فالقضية على الاول تسمى ثلاثية على المثال ثنائية قوله وقيل مستعار لها هو اعلم ان الرابطة تنقسم الى ما تدل على اقتران النسبة

Maktaba Tul Ishaat.com

والا فشرطية ويسمى الجزء الاول مقدما والثاني تاليا فالموضوع اما ان كان شخصا معينا سميت
القضية شخصية ومخصوصة وان كان نفس الحقيقة فطبيعية والا فان بين كمية
افراده كلا او بعضا فمحصورة كلية او جزئية وما به البيان سور والا فمهملة

الحكمية باحد الازمنة الثلثة وغير زمانية بخلاف ذلك وذكر الفارابي ان الحكماء الفلسفية لما نقلت
من اللغة اليونانية الى العربية وجدا لقوم الرابطة الزمانية في لغة العرب هي افعال الناقصة لكن
لم يجد وافي تلك اللغة رابطة غير زمانية تقوم مقام هست الفارسية واستين في اليونانية
فاستعاروا للرابطة الغير الزمانية لفظة هو وهي ونحوهما مع كونها في الاصل اسماء اوردت فيما
اشار اليه المصنف بقوله وقد استعير لها هو في قولنا زيد كاتب هو ابوه منطلق وامير موجود شاعرا قوله والا فشرطية اي
وان لم يكن الحكم بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه فالقضية شرطية سواء كان الحكم فيها بثبوت حتمية
على تقدير نسبة اخرى او نفي ذلك الثبوت او بالمنافاة بين النسبتين او سلب تلك المنافاة
فالاولى شرطية متصلة والثانية شرطية منفصلة واعلم ان حصر القضية في الحملية والشرطية على
ما قرره المصنف عقلي دائر بين النفي والاثبات واما حصر الشرطية في المتصلة والمنفصلة فاستقرائي
قوله وقد علم التقدم في الذكر قوله تاليا للتلوه عن الجزء الاول قوله والموضوع هذا تقسيم
للقضية الحملية باعتبار الموضوع وانما لوحظ في تسمية الاقسام حال الموضوع فيسمى ملحوظ شخصية
وعلى هذا القياس وحاصل التقسيم ان الموضوع اما جزئي حقيقي كقولنا هذا انسان اكاتب او على الثاني
فاما ان يكون الحكم على نفس حقيقة هذا الكلي الطبيعية من حيث هي هي او على افراده وعلى
الثاني فاما ان يبين كمية افراد المحكوم عليها ان الحكم على كلها او على بعضها
او لا يبين ذلك بل يهمل فالاول شخصية والثاني طبيعية والثالث محصورة والرابع مهملة
ثم المحصورة ان بين فيها ان الحكم على كل افراد الموضوع فكلية وان بين
ان الحكم على بعض افراده فجزئية وكل منهما اما موجبة او سالبة ولا بد في كل

Maktaba Tul Ishaat.com

وتلازم الجزئية ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع اما محققا في الخارجية او مقدرا في الحقيقية او ذهنا فالذهنية

من تلك المحصورات الاربع من امر يبين كلية افراد الموضوع يسمى ذلك الامر بالسور اخذ من سور البلد اي الحصن الكلية والجزئية والسالبة الكلية والجزئية اي اسس اذ كما ان سور البلد محيط به كذلك هذا الامر محيط بما حكم عليه من افراد الموضوع فسور الموجبة الكلية هو كل لام الاستغراق وما يفيد معناها من اي لغة كانت وسور الموجبة الجزئية بعض وواحد وما يفيد معناهما وسور السالبة الكلية لا شيء ولا واحد ونظائرهما وسور السالبة الجزئية هو ليس بعض بعض ليس كل ما يراد فيها قوله وتلازم الجزئية اعلم ان القضايا المعتبرة في العلوم هي المحصورات الاربع لا غير وذلك لان المهملة والجزئية متلازمان اذ كلما صدق الحكم على افراد الموضوع في الجملة صدق على بعض افراده وبالعكس فالمهملة مندرجة تحت الجزئية والشخصية لا يبحث عنها بخصوصها لانه لا كمال في معرفة الجزئيات لتعذر ضبطها وعدم انتظامها بل انما يبحث عنها في ضمن المحصورات التي يحكم فيها على الاشخاص اجمالا والطبيعية لا يبحث عنها في العلوم اصلا فان الطبائع الكلية من حيث نفس مفهوماتها كما هو موضوع الطبيعية لا من حيث تحققها في ضمن الاشخاص غير موجودة في الخارج فلا كمال في معرفة احوالها فانحصر القضايا المعتبرة في المحصورات الاربع قوله ولا بد في الموجبة اي في صدقها من وجود للموضوع وذلك لان الحكم في الموجبة ثبوت شيء لشيء وثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له اعني الموضوع فانما يصدق هذا الحكم اذا كان الموضوع محققا موجودا اما في الخارج ان كان الحكم بثبوت المحمول له هناك او في الذهن كذلك ثم القضايا الحملية المعتبرة باعتبار وجود الموضوع فيها ثلثة اقسام لان الحكم فيها اما على الموضوع الموجود في الخارج محققا نحو كل انسان موجود في الخارج حيوان في الخارج واما على الموضوع الموجود في الخارج مقدرا نحو كل انسان حيوان يعني ان كل ما وجد في الخارج وكان انسانا فهو على تقدير وجوده حيوان وهذه الموجبة المقدرة انما اعتبروها في الافراد الممكنة لا الممتنعة كافراد اللاشيء وشريك الباري واما على

Maktaba Tul Ishaat.com

وقد يجعل حرف السلب جزء من جزء فيسمى معدولة والا فمحصلة وقد يصرح بكيفية
النسبة فموجهة وعاية البيان جهة والا فمطلقة فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة
او دوامها للموضوع
موجودة فضرورية مطلقة او دائمة او مشروطة عامة او في وقت معين فوقتية مطلقة او غير معين فمنتشرة مطلقة

الموضوع الموجود في الذهن كقولك شريك الباري ممتنع يعني ان كل ما هو موجود في العقل يفرضه
العقل شريك الباري فهو موضوع في الذهن بالامتناع وهذا انما اعتبروه في الموضوعات التي ليست
لها افراد ممكنة التحقق في الخارج قوله حرف السلب كلا وليس غيرهما مما يشاركهما في معنى
السلب قوله من جزءاي من الموضوع فقط او من المحمول فقط او من كليهما فالقضية
على الاول تسمى معدولة الموضوع وعلى الثاني معدولة المحمول وعلى الثالث معدولة الطرفين
قوله معدولة لان حرف السلب موضوع لسلب النسبة فاذا استعمل في هذا المحل كان معدولا
عن معناه الاصلي فسميت القضية التي هذا الحرف جزء من جزئها معدولة تسمية للكل باسم الجزء
والقضية التي لا يكون حرف السلب جزء من طرفيها تسمى محصلة قوله وكيفية النسبة
الى الموضوع سواء كانت ايجابية او سلبية تكون لا محالة ممكنة فتسمى ذلك امرا واقعا وكيفية مثل الضرورة
او الامكان او الامتناع وغيرذلك فتلك الكيفية الواقعية في نفس الامر تسمى مادة القضية ثم قد يصرح في القضية بان
تلك النسبة ممكنة في نفس الامر بكيفية كذا فالقضية حينئذ تسمى موجهة وقد لا يصرح بذلك فتسمى
القضية مطلقة واللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة والصورة العقلية الدالة عليها في القضية المعقولة
تسمى جهة القضية فان طابقت الجهة المادة صدقت القضية كقولنا الانسان حيوان بالضرورة
والا كذبت كقولنا كل انسان حجر بالضرورة قوله فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة الخ كقولك كل انسان
القضية الموجهة بان النسبة الثبوتية او السلبية ضرورية اي ممتنعة الانفكاك عن الموضوع على احد
اوجه الاول ان تكون ضرورية ما دام ذات الموضوع موجودة نحو كل انسان حيوان بالضرورة ولا شئ
من الحجر بانسان بالضرورة فسميت القضية حينئذ ضرورية مطلقة لاشتمالها على الضرورة وعدم تقييد
الضرورة بالوصف العنواني او الوقت الثاني ان تكون ضرورية ما دام الوصف العنواني ثابتا للذات

Maktaba Tul Ishaat.com

او بدوامها مادام الذات فدائمة مطلقة او مادام الوصف فعرفية عامة او بفعليتها فمطلقة عامة
الموضوع نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لا شيء منه بساكن الاصابع بالضرورة
مادام كاتبا فقسم مشروطة عامة لاشتراط الضرورة بالوصف العنواني ولكون هذه القضية
اعم من المشروطة الخاصة كما ستجيء الثالث انها ضرورية في وقت معين نحو كل قمر منخسف بالضرورة
وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس ولا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع فقسم
وقتية مطلقة لتقييد الضرورة بالوقت وعدم تقييد القضية بالدوام والرابع انها ضرورية
في وقت من الاوقات كقولنا كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما ولا شيء من الانسان بمتنفس
بالضرورة وقتا ما فقسم منتشرة مطلقة لكون وقت الضرورة فيها منتشرة اي غير معين وعدم
تقييد القضية بالدوام وقوله فدائمة مطلقة والفرق بين الضرورة والدوام ان الضرورة
هي استحالة انفكاك شيء عن شيء والدوام عدم انفكاكه عنه وان لم يكن مستحيلا
كدوام الحركة للفلك ثم الدوام اعني عدم انفكاك النسبة الايجابية او السلبية عن الموضوع
اما ذاتي او وصفي فان كان الحكم في الموجهة بالدوام الذاتي اي بعدم انفكاك النسبة عن الموضوع
مادام ذات الموضوع موجودة سميت القضية دائمة لاشتمالها على الدوام مطلقة لعدم تقييد
الدوام بالوصف العنواني وان كان الحكم بالدوام الوصفي اي بعدم انفكاك النسبة عن
ذات الموضوع مادام الوصف العنواني ثابتا له سميت عرفية لان اهل العرف
يفهمون هذا المعنى من القضية السالمة بل من الموجبة ايضا عند الاطلاق فاذا قيل كل كاتب
متحرك الاصابع فمعناه ان هذا الحكم ثابت له مادام كاتبا وعامة لكونها اعم من العرفية الخاصة التي
سيجيء ذكرها قوله او بفعليتها اي تحقق النسبة بالفعل فالمطلقة العامة هي التي حكم فيها
بكون النسبة متحققة بالفعل اي في احد الازمنة الثلثة وتسميتها بالمطلقة لازهاقها المفهوم
من القضية عند اطلاقها وعدم تقييدها بالضرورة او الدوام او غير ذلك من الجهات

Maktaba Tul Ishaat.com

او بعدم ضرورية خلافها فممكنة عامة فهذه بسائط وقد تقيد العامتان في الوقتيتان المطلقتان باللادوام الذاتي فتسمى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة

والعامة لكونها اعم من الوجودية اللادائمة واللاضرورية على ما سيجئ قوله او بعدم ضرورة اه اذا حكم في القضية بان خلاف النسبة المذكورة فيها ليس ضروريا نحو قولنا زيد كاتب بالامكان العام بمعنى ان الكتابة غير مستحيلة له يعني ان سلبها عنه ليس ضروريا سميت القضية ممكنة لاشتمالها على الامكان وهو سلب الضرورة عامة لكونها اعم من الممكنة الخاصة قوله فهذه بسائط اي القضايا الثمانية المذكورة من جملة الموجهات بسائط اعلم ان القضايا المواجهة اما بسيطة وهي ما يكون حقيقتها اما ايجابا فقط او سلبا فقط كما مر في الموجهات الثمانية واما مركبة وهي التي تكون حقيقتها مركبة من ايجاب وسلب بشرطان لا يكون الجزء الثاني فيها مذكورا ابتداء مستقلة سواء كان في اللفظ تركيب كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لادائما فقولنا لادائما اشارة الى حكم سلبي اي لا شئ من الانسان بضاحك بالفعل دائما ولم يكن في اللفظ تركيب كقولنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص فانه في المعنى قضيتان ممكنتان عامتان اي كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شئ من الانسان بكاتب بالامكان العام والعبرة في الايجاب والسلب حينئذ بالجزء الاول الذي هو اصل القضية واعلم ان القضية المركبة انما تحصل بتقييد قضية بسيطة بقيد مثل اللادوام واللاضرورة قوله وقد تقيد العامتان اي المشروطة العامة والعرفية العامة قوله والوقتيتان اي الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة قوله باللادوام الذاتي معنى اللادوام الذاتي هو ان هذه النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة ما دام ذات الموضوع موجودة فيكون نقيضها واقعا البتة في زمان من الازمنة فيكون اشارة الى قضية مطلقة عامة مخالفة للاصل في الكيف موافقة في الكم فافهم قوله المشروطة الخاصة هي المشروطة العامة المقيدة باللادوام الذاتي نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لادائما اي لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل قوله والعرفية

Maktaba Tul Ishaat.com

والوقتية والمنتشرة وقد تقيد المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية فتسمى
الوجودية اللاضرورية او باللادوام الذاتي

الخاصة هي العرفية العامة المقيدة باللادوام الذاتي كقولنا بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع دواما مكاتبا لا دائما اي كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل قوله والوقتية والمنتشرة الخ الوقتية
المطلقة والمنتشرة المطلقة باللادوام الذاتي حكم من اسميه بلفظ الاطلاق فسميت
الاولى وقتية والثانية منتشرة فالوقتية هي الوقتية المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي نحو كل
قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما اي لا شيء من القمر بمنخسف بالفعل في المنتشرة
هي المنتشرة المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي نحو قولنا لا شيء من الانسان بمتنفس بالضرورة
وقتا ما لا دائما اي كل انسان متنفس بالفعل قوله باللاضرورة الذاتية معناه الضرورة الذاتية
ان هذه النسبة المذكورة في القضية ليست ضرورية ما دام ذات الموضوع موجودة فهكذا
حكمنا بامكان نقيضها لان الامكان هو سلب الضرورة عن الطرف المقابل كما مر فيكون مفاد
اللاضرورة الذاتية ممكنة عامة مخالفة للاصل في الكيف قوله الوجودية اللاضرورية كان
معنى المطلقة العامة هو فعلية النسبة ووجودها في وقت من الاوقات ولا شك انها على
اللاضرورة فالوجودية اللاضرورية هي المطلقة العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية نحو كل انسان
متنفس بالفعل لا بالضرورة اي لا شيء من الانسان بمتنفس بالامكان العام فهي مركبة من المطلقة
العامة والممكنة العامة احدى هما موجبة والاخرى سالبة قوله او باللادوام الذاتي انما قيدنا اللادوام
بالذاتي لان تقييد العامتين باللادوام الوصفي غير صحيح ضرورة تنافي اللادوام بحسب الوصف
مع الدوام بحسب الوصف فتعين تقييد الوقتيتين المطلقتين باللادوام الوصفي ايضا لكن هذا
التركيب غير معتبر عندهم واعلم انه كما يصح تقييد هذه القضايا الاربع باللادوام الذاتي كذلك
يصح تقييدها باللاضرورة الذاتية وكذلك يصح تقييدها بسائر الجهات المشروطة العامة من تلك
الجملة باللاضرورة الوصفية فالاحتمالات الحاصلة من ملاحظة كل من تلك القضايا الاربع مع كل

Maktaba Tul Ishaat.com

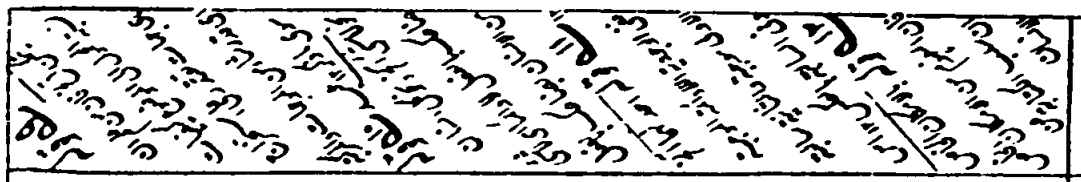

فتسمى الوجودية اللادائمة وقد تقيل الممكنة العامة باللاضرورة من الجانب الموافق
ايضا فتسمى الممكنة الخاصة وهذه مركبات لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة
واللاضرورة الى ممكنة عامة مخالفتي الكيفية وموافقتي الكمية

من تلك القيود الاربعة ستة عشر ثلثة منها غير صحيحة واربعة منها صحيحة معتبرة والتسعة الباقية
صحيحة غير معتبرة واعلم ايضا انه كما يمكن تقييد المطلقة العامة باللادوام واللاضرورة الذاتيتين كذلك
يمكن تقييدها باللادوام واللاضرورة الوصفيتين وهذان ايضا من الاحتمالات الصحيحة الغير
المعتبرة وكما يصح تقييد الممكنة العامة باللاضرورة الذاتية يصح تقييدها باللاضرورة الوصفية وكذا
باللادوام الذاتي والوصفي لكن هذه المحتملات الثلثة ايضا غير معتبرة عندهم وينبغي ان يعلم ان التركيب
لا ينحصر فيما اشرنا اليه بل يجمع الاشارة الى بعض اخر ويمكن تركيبات كثيرة اخرى لم يتعرضوا
لها لكن المتفطن بعد التنبيه باذكرناه يتمكن من استخراجها اذا شاء قوله الوجودية اللادائمة
المطلقة العامة المقيدة باللادوام الذاتي نحو كل انسان متنفس بالفعل لادائما اي كل انسان
متنفس بالفعل فهي مركبة من مطلقتين عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة قوله ايضا كما انه حكم
في الممكنة العامة باللاضرورة عن الجانب المخالف فقد يحكم باللاضرورة الجانب الموافق ايضا فتصير
القضية مركبة من ممكنتين عامتين ضرورة ان سلب ضرورة الجانب المخالف هو امكان الطرف
الموافق وسلب ضرورة الطرف الموافق هو امكان الطرف المقابل فيكون الحكم في القضية بامكان الطرف
الموافق وامكان الطرف المقابل نحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص فان معناه كل انسان كاتب
بالامكان العام ولا شئ من الانسان بكاتب بالامكان العام قوله هذه مركبات اي هذه القضايا
المذكورة وهي المشروطة الخاصة والوقتية الخاصة والمنتشرة والوجودية اللاضرورية والوجودية اللادائمة
والممكنة الخاصة قوله مخالفتي الكيفية اي في الايجاب والسلب وقد مر بيان ذلك في بيان معنى اللادوام
واللاضرورة واما الموافقة في الكمية فلان الموضوع في القضية المركبة اما كلي او جزئي والحكم عليه يكون مختلفين بالايجاب
والسلب فان كان في الجزء الاول على كل افراده كان في الجزء الثاني ايضا على كلها وان كان على بعض الافراد

Maktaba Tul Ishaat.com

اللغ قوله فتسمى الممكنة الخاصة لاشتمالها على الامكان الخاص سمّى بذلك لانه المستعمل عند الخاصة من الحكماء وهناك امكان اخص وهو سلب الضرورة المطلقة والوصفية والوقتية عن الطرفين وهو ايضا اعتبار الخواص من الحكماء وامكان استقبالي وهو امكان معتبر بالقياس الى الزمان المستقبل قال ابن سينا و هو الغاية في صرافته ووجهه بما نقله شارح المطالع عنه وبسط القول في ذلك ثم هذا التقسيم لنفس الامكان الخاص واما الامكان العام فسياتي في التناقض انه تقسيم الى امكان عام دائمي وامكان عام حيني وامكان عام وقتي ثم اعلم ان النسبة بين الممكنة الخاصة وبين الضرورية المطلقة البسيطة وبينها وبين المشروطة العامة والوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة العموم الوجهي فيجتمعان في كل منخسف مظلم لصحة بالضرورة بشرط الانخساف او في وقت الانخساف او في وقت ما وتنفرد الممكنة الخاصة في كل انسان يمشي على اثنين بالامكان الخاص وينفردان عنها في كل انسان حيوان وبينها وبين الدائمة المطلقة العموم الوجهي فيجتمعان في كل زنجي اسود لصحة لا دائما وبالامكان الخاص وتنفرد الدائمة في كل انسان حيوان وتنفرد الممكنة الخاصة في كل زنجي ابيض وبينها وبين العرفية العامة العموم الوجهي على التقرير الذي قدمناه فيه بينها وبين المشروطة العامة بتبديل الضرورة بالدوام وبينها وبين المطلقة العامة العموم الوجهي فيجتمعان في كل انسان يمشي على اثنين لصحة بالامكان الخاص وبالاطلاق العام وتنفرد الممكنة الخاصة في نحو كل انسان يمشي على اربع بالامكان الخاص وتنفرد المطلقة العامة في نحو كل انسان حيوان بالاطلاق العام وبينها وبين الممكنة العامة العموم المطلق وهو ظاهر وكذلك بينها وبين الخاصتين فيجتمعان في كل كاتب متحرك الاصابع لصحة بالامكان الخاص او بالضرورة بشرط الكتابة لا دائما وتنفرد الممكنة الخاصة في نحو كل انسان يمشي على اربع بالامكان الخاص وكذلك بينها وبين الوقتيتين فيجتمعان في كل قمر منخسف لصحة بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما او في وقت ما لا دائما وتنفرد الممكنة الخاصة في كل انسان يمشي على اربع بالامكان الخاص وكذلك بينها وبين الوجودية اللاضرورية فيجتمعان في كل انسان متنفس لصحة بالاطلاق لا بالضرورة او بالامكان الخاص وتنفرد الممكنة الخاصة فيما ذكر تبديل باللاضرورة باللادوام وانما اطلنا الكلام في تقرير هذا المقام وآثرنا سلوك هذا السبيل من ارتكاب الاطالة بالتمثيل وان اعتمدنا فيه مجرد الفرض حتى صح بذلك منه البعض حرصا على ايصال المتعلمين وتحلا للتعب عن المحصلين مع ان من تعرض لها من مهرة هذا الشان كالسيد والقطب مع كونهم لم يستوعبوها ايضا حالم يتعرضوا لبعضها اصلا وها نحن شفعنا هذا بان اطلعنا اللحس طلوع البدر والشمس و ابرزناها في هذا الشكل النبري ابراز الشيخ النبري وهذا مثاله

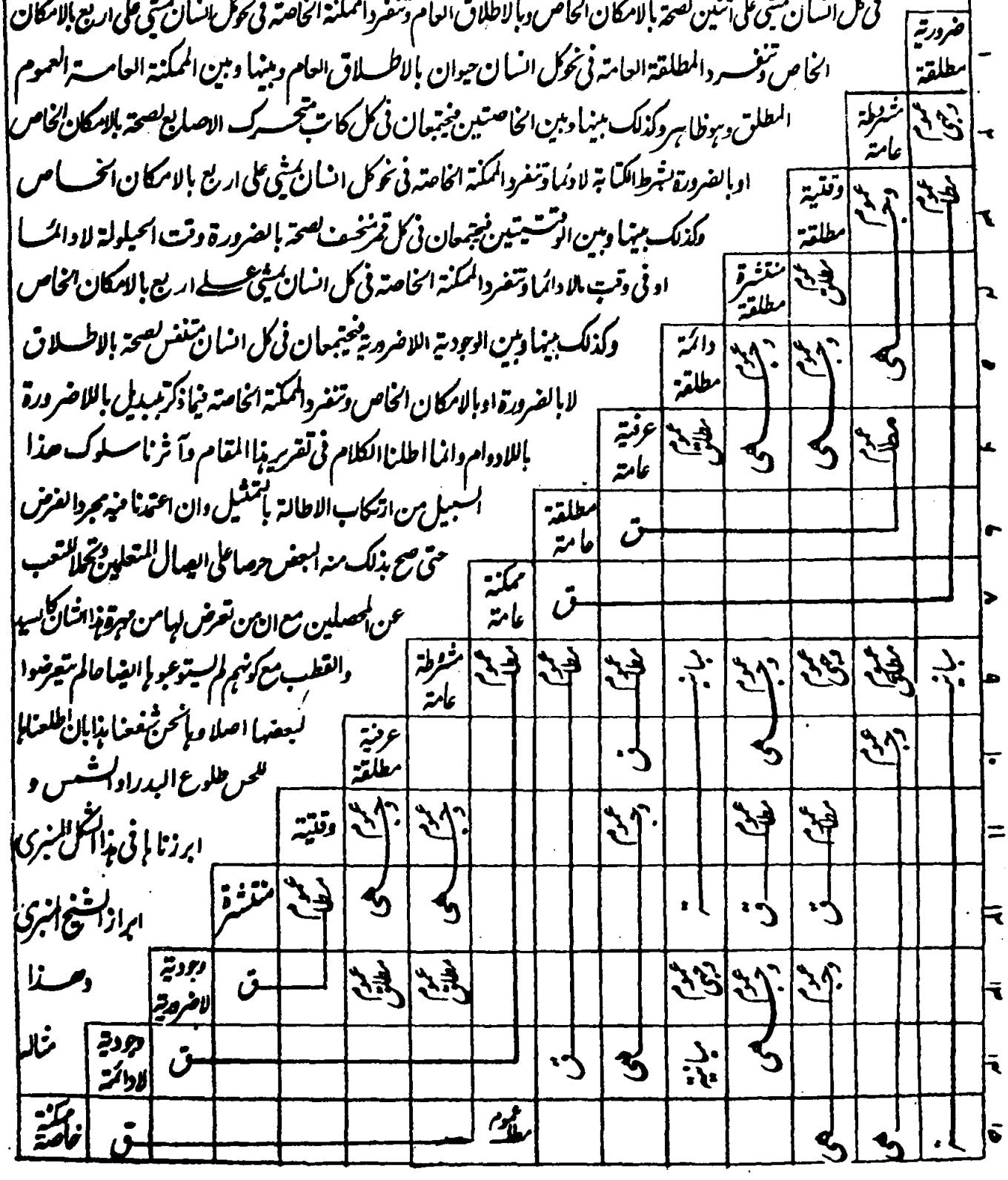

Maktaba Tul Ishaat.com

لما قيد بما فصل الشرطية متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى او نفيها لزومية ان كان ذلك بعلاقة والا فاتفاقية ومنفصلة ان حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما صدقا وكذبا معا وهي الحقيقية او صدقا فقط فانفعة الجمع

في الاول فكذا في الثاني قوله لما قيد بما اي القضية التي قيدت بها اي باللزوم واللاضرورة يعني اصل القضية قوله على تقدير اخرى سواء كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين فقولنا كلما كان زيد حيوانا الم يكن انسانا متصلة موجبة فالمتصلة ما حكم فيها بانصال النسبتين او السالبة ما حكم فيها بسلب الاتصال فقولنا ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كانت الليل موجودة وكذلك اللزومية الموجبة ما حكم فيها بالاتصال بعلاقة والسالبة ما حكم فيها بسلبه هناك اتصال بعلاقة سواء لم يكن هناك اتصال اصلا او كان لكن لا بعلاقة واما الاتفاقية فهي ما حكم فيها بمجرد الاتصال او نفيه من غير ان يكون ذلك مستندا الى العلاقة نحو كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وليس كلما كان الانسان ناطقا كان الفرس ناهقا فقد يقول بعلاقة وهي ما يكون سببية المقدم للتالي كعلية طلوع الشمس لوجود النهار في قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقوله بتنافي النسبتين سواء كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين فان كان الحكم فيها بتنافيهما فهي منفصلة موجبة وان كان بسلب تنافيهما فهي منفصلة سالبة قوله فهي في الحقيقية المنفصلة ما حكم فيها بتنافي النسبتين في الصدق والكذب نحو قولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا او حكم فيها بسلب التنافي في النسبتين في الصدق والكذب نحو قولنا ليس البتة اما ان يكون هذا العدد زوجا ومنقسما بمتساويين فالمنفصلة المانعة الجمع ما حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما في الصدق فقط نحو هذا الشيء اما ان يكون حجرا واما ان يكون شجرا والمنفصلة المانعة الخلو ما حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما في الكذب فقط نحو اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق قوله او صدقا فقط اي لا في الكذب او مع قطع النظر عن الكذب بحقيقتها بان يجتمع النسبتان في الكذب وان لا يجتمعا ويقال للمعنى الاول

Maktaba Tul Ishaat.com

لو كذبا فقط فمانعة الخلو وكل منهما عنادية ان كان التنافي للاجزئين والا فاتفاقية ثم الحكم في الشرطية ان كان على جميع تقادير المقدم فكلية او بعضها مطلقا فجزئية او معينا فشخصية والا فمهملة وطرفا الشرطية في الاصل قضيتان حمليتان او متصلتان

مانعة الجمع بالمعنى الاخص في الثاني مانعة الجمع بالمعنى الاعم قوله او كذبا فقط اى لا في الصدق او مع قطع النظر عنه والاول مانعة الخلو بالمعنى الاخص في الثاني بالمعنى الاعم قوله للاجزائين اى ان كان المنافاة بين الطرفين اى المقدم والتالي منافاة ناشية عن ذاتيهما اى مادة تحققا كالمنافاة بين الزوجية والفردية لا من خصوص المادة كالمنافاة بين السواد والكتابة في انسان يكون اسود وغير كاتب او يكون كاتبا وغير اسود فالمنافاة بين طرفي هذه المنفصلة واقعة لا لذاتيهما بل بحسب خصوص المادة اذ قد يجتمع السواد والكتابة في الصدق او في الكذب في مادة اخرى فهذه منفصلة حقيقية اتفاقية وتلك منفصلة عنادية قوله ثم الحكم اه كما ان الحملية تنقسم الى محصورة ومهملة وشخصية وطبيعية كذلك الشرطية ايضا سواء كانت متصلة او منفصلة تنقسم الى الكلية والجزئية والمهملة والشخصية ولا يعقل الطبيعية ههنا قوله تقادير المقدم كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله فكلية وهي التي المتصلة الموجبة كلما ومهما ومتى وما في مضاهاتها وفي المنفصلة دائما وابدا او نحوهما هذا في الموجبة واما السالبة مطلقا فنحو ما ليس البتة قوله او بعضها مطلقا اى بعض غير معين كقولك قد يكون الشيء حيوانا اذا كان انسانا قوله فجزئية وسورها في الموجبة متصلة كانت او منفصلة قد يكون وفي السالبة كذلك قد لا يكون قوله فشخصية كقولك ان جئتني اليوم فاكرمتك قوله كذا اى وان لم يكن الحكم على جميع تقادير المقدم ولا على بعضها بان سكت عن بيان الكلية والبعضية مطلقا فمهملة نحو اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا قوله لا الاصل اى قبل دخول اداة الاتصال او الانفصال عليهما قوله حمليتان كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طرفيها الشمس طالعة والنهار موجود قضيتان حمليتان قوله او متصلتان كقولنا كلما ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما لم يكن للنهار موجودا لم يكن الشمس طالعة فان طرفيها وهما قولنا ان كانت الشمس

Maktaba Tul Ishaat.com

او منفصلتان او مختلفتان الا انهما خرجتا بزيادة الاتصال او الانفصال عن التمام

فصل التناقض اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الاخرى او بالعكس ولا بد من الاختلاف في الكم والكيف والجهة

طالعة فالنهار موجود قولنا كلما لم يكن النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة قضيتان متصلتان قوله او منفصلتان كقولنا كلما كان زيد اما ان يكون العدد زوجا او فردا فانما لما ان يكون العدد منقسما بمتساويين او غير منقسم بهما قوله او مختلفتان بان يكون احد الطرفين حملية والاخر متصلة واحدهما حملية والاخر منفصلة او احدهما متصلة والاخر منفصلة فالاولى ما استقرأت على الحكم باستقراء ما تركناه من الامثلة قوله عن التمام اي عن ان يعم السكوت عليها ما يحتمل الصدق والكذب مثلا قولنا الشمس طالعة مركب تام خبري محتمل للصدق والكذب ولا نعني بالقضية الا هذه فاذا ادخلت عليه اداة الاتصال مثلا وقلت ان كانت الشمس طالعة لم يصح ان يسكت عليه ولم يحتمل الصدق والكذب بل احتجت الى ان تضم اليه لكنا فالنهار موجود قوله اختلاف القضيتين قيد بالقضيتين دون الشيئين لان على ما قيل او لان الكلام في تناقض القضايا قوله بحيث يلزم لذاته احتراز عما خرج بهذا القيد كالاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة الجزئيتين فانهما قد تصدقان معا نحو بعض الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان فلم يتحقق التناقض بين الجزئيتين قوله او بالعكس اي ويلزم من كذب كل من القضيتين صدق الاخرى خرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة الكليتين فانهما قد تكذبان بان معا نحو لا شيء من الحيوان بانسان وكل حيوان انسان فلا يتحقق التناقض بين الكليتين ايضا قد علم ان القضيتين او كانتا محصورتين يجب اختلافهما في الكم كما سيصرح المصنف به ايضا قوله ولا بد من الاختلاف اي يشترط في التناقض ان يكون احدى القضيتين موجبة والاخرى سالبة ضرورة ان الموجبتين وكذا السالبتين قد تجتمعان في الصدق والكذب معا ان كان القضيتان محصورتين يجب اختلافهما في الكم ايضا كما مر ثم ان كانتا موجبتين يجب اختلافهما في الجهة فان الضروريتين قد تكذبان بان معا نحو لا شيء من الانسان

Maktaba Tul Ishaat.com

والاتحاد فيما عدا ما فالنقيض للضرورية الممكنة العامة وللدائمة المطلقة
العامة وللمشروطة العامة الحينية الممكنة وللعرفية العامة الحينية المطلقة
بكاتب بالضرورة وكل انسان كاتب بالضرورة والممكنتين قل نقصد فان معنا كقولنا كل انسان
كاتب بالامكان العام ولا شئ من الانسان بكاتب بالامكان العام قوله والاتحاد فيما عدا ما اى
بحسب الضرورة عن الجانب المخالف منه
ويشترط في التناقض اتحاد القضيتين فيما عدا الامور الثلثة المذكورة اعني الكم والكيف والجهة
وقد ضبطوا هذا الاتحاد في ضمن لا يتحاد في الامور الثمانية قال قائلهم قطعة وحدتنا قض هشت وحدت
شرطوات، وحدت موضوع ومحمول ومكان، وحدت شرط واضافت جزء وكل، قوت فعل ست
در اخر زمان، قوله والنقيض للضرورية اعلم ان نقيض كل شئ رفعه فنقيض القضية التي
حكم فيها بضرورية الايجاب او السلب هو قضية حكم فيها بسلب تلك الضرورة وسلب
كل ضرورة هو عين امكان الطرف المقابل فنقيض ضرورة الايجاب امكان السلب ونقيض
ضرورة السلب امكان الايجاب ونقيض الدوام هو سلب الدوام وقد عرفت انه يلزمه
فعلية الطرف المقابل فرفع دوام الايجاب يلزمه فعلية السلب ورفع دوام السلب يلزمه فعلية
الايجاب فالممكنة العامة نقيض صريح للضرورة المطلقة والمطلقة العامة لازمة لنقيض الدائمة
المطلقة ولما لم يكن لنقيضها الصريح وهو اللادوام مفهوم محصل معتاد بين القضايا المتداولة
المتعارفة تناولوا نقيض الدائمة هو المطلقة العامة ثم اعلم ان نسبة الحينية الممكنة الى المشروطة
العامة كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية فان الحينية الممكنة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة
الوصفية اى الضرورة ما دام الوصف عن الجانب المخالف فتكون نقيضا صريحا لما حكم فيها
بضرورة الجانب الموافق بحسب الوصف فقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتبا نقيضه ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالامكان نسبة الحينية المطلقة
وهي قضية حكم فيها بفعلية النسبة حين اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني العرفية العامة
كنسبة المطلقة العامة الى الدائمة وذلك لان الحكم في العرفية العامة بدوام النسبة ما دام ذات الموض

Maktaba Tul Ishaat.com

وللمركبة المفهوم المردد بين نقيضي الجزئيين ولكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فصل العكس المستوى تبديل طرفي القضية

متصفة بالوصف العنواني فنقيضها الصريح هو سلب ذلك الدوام ويلزمه وقوع الطرف المقابل في بعض اوقات الوصف العنواني وهذا معنى الحينية المطلقة المخالفة للوقتية العامة في الكيف فنقيض قولنا بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا قولنا ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالفعل اذ لم يتعرض لبيان نقيض الوقتية والمنتشرة المطلقتين من البسائط اذ لا يتعلق بذلك غرض فيما سيأتي من مباحث العكوس ولا في بقية بخلاف باقي البسائط تأمل

قوله والمركبة قد علمت ان نقيض كل شئ رفعه فاعلم ان رفع المركب انما يكون برفع احد جزئيه لا على التعيين بل على سبيل منع الخلو اذ يجوز ان يكون برفع كل من جزئيه فنقيض القضية المركبة نقيض احد جزئيه على سبيل منع الخلو فنقيض قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا دائما اي لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل قضية منفصلة مانعة الخلو وهي قولنا اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما وانت بعد اطلاعك على حقائق المركبات ونقائض البسائط تمكن من استخراج تفاصيل نقائض المركبات قوله ولكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد يعني لا يكفي في اخذ نقيض القضية المركبة الجزئية الترديد بين نقيضي جزئيها وهما الكليتان بل يكذب المركبة الجزئية كقولنا بعض الحيوان انسان بالفعل لا دائما او يكذب كلا نقيضي جزئيها ايضا وهما قولنا لا شئ من الحيوان بانسان دائما وقولنا كل حيوان انسان دائما وح فطريق اخذ نقيض المركبة الجزئية ان يوضع افراد الموضوع كلها ضرورة ان نقيض الجزئية هو كلا هم ثم ترد بين نقيضي الجزئيين بالنسبة الى كل واحد من الافراد فيقال في المثال المذكور كل حيوان اما انسان دائما او ليس بانسان دائما او بعض فصدق النقيضين هو قضية حملية محمولة المحمول فقوله الى كل فرد اي من افراد الموضوع قوله طرفي

Maktaba Tul Ishaat.com

مع بقاء الصدق والكيف في الموجبة انما تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول او التالي والا لانعكست كلية
تنعكس سالبة كلية والا لزم سلب الشئ عن نفسه والجزئية لا تنعكس اصلا لجواز عموم الموضوع

القضية سواء كان الطرفان هما الموضوع والمحمول او المقدم والتالي واعلم ان العكس كما
يطلق على المعنى المصدري المذكور كذلك يطلق على القضية الحاصلة من التبديل فذلك الاطلاق
مجازي من قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ والخلق على المخلوق قوله مع بقاء الصدق يعني ان
الاصل لو فرض صدقه لزم من صدقه صدق العكس لانه عين صدقهما في الواقع قوله
والكيف يعني ان كان الاصل موجبة كان العكس موجبة وان كان سالبة كان سالبة قوله
انما تنعكس جزئية يعني للموجبة سواء كانت كلية نحو كل انسان حيوان او جزئية نحو بعض الانسان
حيوان انما تنعكس الى الموجبة الجزئية تنزلا الى الموجبة الكلية اما صدق الموجبة الجزئية فظاهر وذلك
لانها اذا صدق المحمول على ما صدق عليه الموضوع كلا او بعضا صدق الموضوع والمحمول
في هذا الفرد فيصدق المحمول على افراد الموضوع في الجملة وامكان عموم صدق الكلية فلان المحمول
في القضية الموجبة قد يكون اعم من الموضوع فلو عكست القضية صار الموضوع اعم ويحمل
الاخص كليا على الاعم فالعكس اللازم الصادق في جميع المواد هو الموجبة الجزئية هذا هو البيان
في الحمليات وقس عليه الحال في الشرطيات قوله لجواز عموم اه بيان للجزء السلبي من الحصر
المذكور واما الايجاب الجزئي فبديهي كما مر قوله والا لزم سلب الشئ عن نفسه تقريره ان
يقال كلما صدق قولنا لا شئ من الانسان بحجر صدق لا شئ من الحجر بانسان والا يصدق
نقيضه وهو بعض الحجر انسان فنضمه مع الاصل فنقول بعض الحجر انسان ولا شئ من الانسان
بحجر ينتج بعض الحجر ليس بحجر وهو سلب الشئ عن نفسه وهذا محال فمنشأه نقيض العكس
لان الاصل صادق والهيئة منتجة فنقيض العكس باطل فيكون العكس حقا والمراد
هو العموم قوله عموم الموضوع وح يصح سلب الاخص من بعض الاعم لكن لا يصح سلب الاعم من
بعض الاخص مثلا يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق بعض الانسان ليس بحيوان

Maktaba Tul Ishaat.com

او المقدم واما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس الدائمتان والعامتان حينية مطلقة والخاصتان حينية لادائمة

قوله او المقدم مثلا الضاحك قد لا يكون اذا كان الشئ حيوانا كان انسانا ولا يصدق قد لا يكون اذا كان الشئ انسانا كان حيوانا قوله واما بحسب الجهة يعني ان ما ذكرناه هو بيان انعكاس القضايا بحسب الكيف والكم واما بحسب الجهة فـ قوله الدائمتان الضرورية والدائمة مثلا كلما صدق قولنا بالضرورة او دائما كل انسان حيوان صدق قولنا بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان والا فصدق نقيضه وهو دائما لا شئ من الحيوان بانسان ما دام حيوانا فهو مع الاصل ينتج لا شئ من الانسان بانسان بالضرورة او دائما فـ قوله والعامتان اى المشروطة العامة والعرفية العامة مثلا ذا صدق بالضرورة او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا صدق بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع والا فصدق نقيضه دائما لا شئ من متحرك الاصابع بكاتب ما دام متحرك الاصابع وهو مع الاصل ينتج قولنا بالضرورة او بالدوام لا شئ من الكاتب بكاتب ما دام كاتبا انتهى فـ قوله والخاصتان اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان الى حينية مطلقة مقيدة بالدوام واما انعكاسهما الى حينية مطلقة فلانه كلما صدقت الخاصتان صدقت العامتان وقد مر ان كلما صدقت العامتان صدقت عكسهما الحينية المطلقة وامـا الدوام فبيان صدقه انه لو لم يصدق الاصل نقيضه فنضم هذا النقيض الى الجزء الاول من الاصل فينتج نتيجة وتضم النقيض الى الجزء الثانى من الاصل فينتج ما ينافى تلك النتيجة مثلا كلما صدق بالضرورة او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا دائما صدق فظ العكس بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع لادائما اصدق فى الجزء الاول فقط فظهر مما سبق وما صدق الجزء الثانى اى الدوام ومعناه ليس بعض متحرك الاصابع كاتبا بالفعل فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه

Maktaba Tul Ishaat.com

والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين ومن السوالب تنعكس الدائمتان دائمة مطلقة

وهو قولنا كل متحرك الاصابع كاتب دائما فنضمه مع الجزء الاول من الاصل ونقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا ينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ثم نضمه الى الجزء الثاني من الاصل ونقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما ولا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل ينتج لا شئ من متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالفعل هذا ينافي النتيجة السابقة فيلزم من صدق نقيض الدوام العكس اجتماع المتنافيين فيكون باطلا فيكون اللادوام حقا وهو المطلوب قوله والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة اي القضايا الخمس ينعكس كل واحدة منها الى المطلقة العامة فيقال لو صدق كل ج ب بأحدى الجهات الخمس لصدق بعض ب ج بالفعل والا لصدق نقيضه وهو لا شئ من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج لا شئ من ج ج هف قوله لا عكس للممكنتين اي لم يصدق الموضوع على اتم في القضايا المعتبرة في العلوم بالامكان عند الفارابي بالفعل عند الشيخ فمعنى كل ج ب بالامكان على راي الفارابي هو ان كل ما صدق عليه ج بالامكان صدق عليه ب بالامكان ويلزمه العكس ج وهو ان بعض ما صدق عليه ب بالامكان صدق عليه ج بالامكان وعلى راي الشيخ معنى كل ج ب بالامكان هو ان كل ما صدق عليه ج بالفعل صدق عليه ب بالامكان فيكون عكسه على اسلوب الشيخ هو ان بعض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج بالامكان ولا شك انه لا يلزم من صدق الاصل ج صدق العكس مثلا اذا فرض ان مركوبية زيد بالفعل منحصرة في الفرس صدق كل حمار بالفعل مركوب زيد بالامكان ولم يصدق عكسه وهو ان بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان فلهذا لما اختار مذهب الشيخ اذ هو المتبادر في العرف واللغة حكم بانه لا عكس للممكنتين قوله تنعكس الدائمتان دائمتا اي لضرورية المطلقة والدائمة المطلقة تنعكسان دائمة

Maktaba Tul Ishaat.com

والعامتان عرفيتان عامتان والخاصتان عرفيتان لادائمتان فى البعض و البيان فى الكل ان نقيض العكس مع الاصل

دائمة مطلقة مثلا اذا صدق قولنا لاشئ من الانسان بحجر بالضرورة او بالدوام صدق لاشئ من الحجر بانسان دائما والا صدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل لا ينتج بعض الحجر ليس بحجر دائما ف قوله والعامتان عرفيتان عامتان اى المشروطتان العامة والعرفية العامة تنعكسان عرفية عامة مثلا اذا صدق بالضرورة او بالدوام لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا الصدق بالدوام لاشئ من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع و الا فيصدق نقيضه وهو قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع حين هو ساكن الاصابع وهو محال قوله والخاصتان اى المشروطتان الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان عرفية اى عرفية عامة سالبة كلية مقيدة باللادوام فى البعض وهو اشارة الى مطلقة عامة موجبة جزئية فنقول اذا صدق لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لادائما صدق لاشئ من الساكن بكاتب مادام ساكنا لادائما فى البعض اى بعض ساكن كاتب بالفعل اما الجزء الاول فقد مر بيانه من انه لازم للعامتين فى كلا المتين الخاصتين لازم اللازم لازم واما الجزء الثانى فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو لاشئ من الساكن بكاتب ادائما فهذا مع اللادوام الاصل وهو كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل ينتج لاشئ من الكاتب بكاتب ادائما هف وانما لم يلزم اللادوام فى الكل لانه يكذب فى مثالنا هذا كل ساكن كاتب بالفعل يصدق قولنا بعض الساكن ليس بكاتب ادائما كما لا يخفى قال المصنف الشريف ذلك لان لادوام السالبة موجبة وهى انما تنعكس جزئية وفيه تامل اذ ليس انعكاس المجموع الى المجموع منوطا بانعكاس الاجزاء الى الاجزاء كما يشهد بذلك ملاحظة انعكاس الموجهات الموجبة مرة على ما عرفت الخاصتين الموجبتين تنعكسان الى الحينية اللادائمة مع ان الجزء الثانى

Maktaba Tul Ishaat.com

ينتج المحال والاعكس للبواقي بالنقض **فصل** عكس النقيض تبديل نقيضي الطرفين مع بقاء الصدق والكيف وجعل نقيض الثاني اولا مع مخالفة الكيف وحكم الموجبات

منها وهو المطلقة العامة السالبة لا عكس لها **قوله** ينتج آه فهذه المحال اما ان يكون شيئا عن الاصل او عن نقيض العكس وعن هيئة تاليفهما لكن الاول مفروض الصدق والثاني هو الشكل الاول المعلوم صحته وانتاجه فتعين الثاني فيكون النقيض باطلا فيكون العكس حقا **قوله** لا عكس للبواقي اي السوالب الباقية وهي تسعة الوقتية المطلقة المنتشرة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة العامة من البسائط والوقتيتان الوجوديتان والممكنة الخاصة من المركبات **قوله** بالنقض اي بدليل التخلف في مادة يعلم انه يصدق الاصل في مادة بدون العكس فيعلم بذلك ان العكس غير لازم لهذا الاصل ببيان التخلف في تلك القضايا ان اخصها وهي الوقتية قد تصدق بدون العكس فانه يصدق لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع دائما مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام لصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر بالضرورة وانما تحقق التخلف وعدم الانعكاس في الاخص ليتحقق في الاعم اذ العكس لازم للقضية فلو انعكس الاعم انعكس الاخص لان العكس يكون لازم لازمه والاعم لازم للاخص ولازم اللازم لازم فيكون العكس لازما للاخص ايضا وقد بينا عدم انعكاسه هف وانما اخترنا في العكس الجزئية لانها اعم من الكلية والممكنة العامة لانها اعم من سائر الموجهات واذا لم يصدق الاعم لم يصدق الاخص بالطريق الاولى بخلاف العكس الكلية **قوله** بتبديل نقيضي الطرفين اي جعل نقيض الجزء الاول من الاصل جزءا ثانيا ونقيض الثاني اولا **قوله** مع بقاء الصدق اي ان كان الاصل صادقا كان العكس صادقا **قوله** ومع بقاء الكيف اي ان كان الاصل موجبا كان العكس موجبا وان كان سالبا كان سالبا مثاله قولنا كل ج ب ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما ليس ب ليس ج وهذا طريق القدماء واما المتاخرون فقالوا ان عكس النقيض هو جعل نقيض الجزء الثاني

Maktaba Tul Ishaat.com

هنا احكم السوالب في المستوى وبالعكس في البيان البيان في النقض النقيض وقد بين انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية هنا ومن السالبة الجزئية ثمه

الثاني اولا دعين الاول ثانيا مع مخالفة الكيف فاذا كان الاصل موجبا كان العكس سالبا وبالعكس يعتبر بقاء الصدق كما مر فقولنا كل ج ب يعكس الى قولنا لا شيء مما ليس ب بج المعلم بشرح يقولهم في عين الاول ثانيا للعلم به ضمنا كذا باعتبار بقاء الصدق في المتعرف الثاني المذكور سابقا فخالفه في الكيف ثم خالفه في هذا التعريف علم اعتبارا قال السكوت في شرح البيان بيان ههنا اربع ثم انه بقي احكام عكس النقيض على طريقة القدماء اذ في غنية لطالب الكمال وترك ما اورد هما المتاخرون اذ تفصيل القول فيه فيما يلي لا يسع المجال قوله ههنا اي في عكس النقيض قوله في المستوى يعني كما ان السالبة الكلية تنعكس في العكس المستوى كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا كذلك الموجبة الكلية في عكس النقيض تنعكس كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا لصدق قولنا بعض الحيوان لا انسان وكذب بعض الانسان حيوان كذلك الحال في التسع للجهات اعني الوقتيتين المطلقتين والوقتيين والمنتشرتين والمطلقة العامة لا تنعكس والبواقي تنعكس على ما سبق تفصيله في السوالب العكس المستوى قوله وبالعكس اي حكم السوالب ههنا اي في عكس النقيض حكم الموجبات في المستوى فكما ان الموجبة في المستوى لا تنعكس لا جزئية فكذلك السالبة ههنا لا تنعكس كلية بجواز ان يكون نقيض العموم في الشيء اعم من الموضوع ولا يجوز سلب نقيض الاخص من عين الاعم كليا مثلا يصح لا شيء من الانسان بلا حيوان كلا شيء مما ليس بحيوان بلا انسان لصدق بعض الحيوان بلا انسان كالفرس وكذب بعض الحيوان بلا انسان كالفرس وكذلك بحسب الجهة الدائمتان العامتان تنعكس جهتهما مطلقة والخاصتان حينية لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة عكس الممكنتين على قياس العكس في الموجبات قوله والبيان البيان يعني كان المطالب المذكورة في العكس المستوى كانت تثبت بالخلف المذكور فكذلك ههنا قوله والنقض النقض اي مادة الخلف ههنا هي مادة الخلف ثمه قوله وقد بين انعكاس الخاصتين انعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية في العكس المستوى

Maktaba Tul Ishaat.com

الى العرفية الخاصة بالافتراض فصل القياس قول مؤلف من قضايا يلزم لذاته قولها الخ

الى العرفية الخاصة فهو ان يقال متى صدق بالضرورة او بالدوام بعض ج ليس ب مادام ج لا دائما اى بعض ج ب بالفعل صدق بعض ب ليس ج مادام ب لا دائما اى بعض ب ج بالفعل وذلك بدليل الافتراض وهو ان يفرض ذات الموضوع اعنى بعض ج وقد ثبت بحكم الدوام الاصلى وج بالفعل الصدق الوصف العنوانى على ذات الموضوع بالفعل على ما هو التحقيق فيصدق بعض ب ج بالفعل وهو ادوام العكس ثم نقول ليس ج مادام ب بالامكان الخ فى بعض ج وقد ثبت كونه ب فيكون ب فى بعض تلك الاوقات كونه ج لان الوصفين اذا تقارنا فى ذات ثبت لكل احدهما فى زمان الآخر فى الجملة وقد كان حكم الاصل انه ليس ب ج مادام ج هف فصدق ان بعض ب اعنى ليس ج مادام ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس بكلا جزئيه فافهم واما بيان انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية فبعكس النقيض الى العرفية الخاصة فهو ان يقال كلما صدق بعض ج ليس ب مادام ج لا دائما اى بعض ج ليس ب بالفعل لصدق بعض ما ليس ب ليس ج مادام ليس ب لا دائما اى ليس بعض ما ليس ب ليس ج بالفعل وذلك بدليل الافتراض وهو ان يفرض ذات الموضوع اعنى بعض ج وقد ج بالفعل على مذهب الشيخ وهو التحقيق وليس ب بالفعل وهو محكوم الدوام الاصلى فيصدق بعض ما ليس ب ج وهو ملزوم لادوام العكس لان الاثبات يلزم النفى ثم نقول ليس ج بالفعل مادام ليس ب لا بالامكان ج فى بعض ما قد كان كونه ليس ب فيكون ليس ب فى بعض اوقات كونه ج كما مر وقد كان حكم الاصل انه مادام ج هف فصدق ان بعض ما ليس ب ليس ج مادام ليس ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس بكلا جزئيه فافهم قوله اى قول القياس قوله اى مركب وهو احتراز عن المؤلف الذى لم يعتبر فى المؤلف المناسبة بين اجزائه لانه ماخوذ من الالفة ضرورة بان المحقق الشريف فى حاشية الكشاف فح ذكر المؤلف بعد القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام

Maktaba Tul Ishaat.com

فان كان مذكورا فيه بمادته وهيئته فاستثنائی والا فاقترانی حملی او شرطی

وهو متعارف فی التعريفات فی اعتبار التاليف بعد التركيب اشارة الی اعتبار الجزء الصورة فی الجملة فالقول يشتمل المركبات التامة وغيرها كلها بقوله مؤلف من قضايا يلزم عنه لذاته بالذات ما ليس كذلك من المركبات الغير التامة والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها اما البسيطة فظاهر واما المركبة فلان المتبادر من القضايا القضايا الصريحة والجزء الثانی من المركبة ليس كذلك اولان المتبادر من القضايا ما يعد فی عرفهم قضايا متعددة وبقوله يلزم عنه خرج الاستقراء والتمثيل اذ لا يلزم منها شئ نعم يحصل منها الظن بشئ وبقوله لذاته خرج ما يلزم منه قول الخر بواسطة مقدمة خارجية كقياس المساواة نحو مساو لب و ب مساو لج فانه يلزم من ذلك ان ا مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة خارجية هی ان مساوی المساوی مساو وقياس المساوات مع هذه المقدمة الخارجية يرجع الی قياسين فی كل منهما ليس من اقسام الموصل بالذات فاعرف ذلك والقول الاخر اللازم من القياسين نتيجة ومطلوبا قوله فان كان ای القول الاخر الذی هو النتيجة والمراد مادته طرفاه المحكوم عليه به والمراد بهيئته الترتيب الواقع بين طرفيه سواء تحقق فی ضمن الايجاب او السلب فانه قد يكون المذكور فی الاستثنائی نقيض النتيجة كقولنا ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان ينتج ان هذا ليس بانسان والمذكور فی القياس هذا انسان وقد يكون المذكور فيه عين النتيجة كقولك فی المثال المذكور لكنه انسان ينتج ان هذا حيوان قوله فاستثنائی لاشتماله علی كلمة الاستثناء اعنی لكن قوله والا ای وان لم يكن القول الاخر من مذكورا فی القياس بمادته وهيئته وذلك بان يكون مذكورا بمادته لا بهيئته او لا بعقل وجود الهيئة بل من المادة فكان لا يعقل قياس لا يشتمل علی شئ من اجزاء النتيجة المادية والصورية ومن هذا يعلم انه لو حذف قوله بمادته لكان اولی قوله فاقترانی لاقتران حده المطلوب فيه وهی الاصغر والاكبر والاوسط قوله حملی ای قياس الاقترانی ينقسم الی حملی وشرطی لانه

Maktaba Tul Ishaat.com

وموضوع المطلوب من المحلى يسمى اصغر ومحمولها اكبر المتكرر اوسط وما فيه الاصغر وحده اكبر
كبرى والاوسط محمول الصغرى وموضوع الكبرى فهو الشكل الاول او محمولهما فالثانى
او موضوعهما فالثالث او عكس الاول فالرابع ويشترط فى الاول ايجاب الصغرى
وفعليتها مع كلية الكبرى لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية

كان مركبا من الحمليات المصرفة فحملى نحو العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والا فشرطى سواء
تركب من الشرطيات المصرفة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالعالم
مضىء فكلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضىء او تركب من الحملية والشرطية نحو كلما كان هذا الشئ انسانا
كان حيوانا وكل حيوان جسم فكلما كان هذا الشئ انسانا كان جسما وقدم المحاث عن الاقتران الحملى على الاقتران
الشرطى لكونه ابسط من الشرطى قوله من الحملى اى من الاقتران الحملى قوله اصغر لكون الموضوع فى الغالب
اخص من المحمول واقل افرادا منه فيكون المحمول الكبر واكثر افرادا منه قوله المتكرر اوسط لتوسطه
بين الطرفين قوله ما فيه اى المقدمة التى فيها الاصغر وتذكير الضمير نظرا الى لفظ الموصول قوله الصغرى
لاشتمالها على الاصغر قوله الكبرى اى ما فيه الاكبر الكبرى لاشتمالها على الاكبر قوله الشكل الاول سمى
اولا لان انتاجه بديهى او انتاجه بديهى انتاج البواقى نظرى يرجع اليهم فيكون اسبق واقدم فى العلم قوله فالثانى
لاشتراكه مع الاول فى اشرف المقدمتين اعنى الصغرى قوله فالثالث لاشتراكه مع الاول فى اخس
المقدمتين اعنى الكبرى قوله فالرابع لكونه فى غاية البعد عن الاول قوله لعلية لتعدى الحكم من
الاوسط الى الاصغر وذلك لان الحكم فى الكبرى ايجابا كان او سلبا انما هو على ما يثبت للاوسط بالفعل اى بالقوة على
الشيوع فلو لم يحكم فى الصغرى بان الاصغر يثبت له الاوسط بالفعل فلم يلزم تعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر قوله
مع كلية الكبرى ليلزم ان يرجع الاصغر فى الاوسط فيلزم من الحكم على الاوسط الحكم على الاصغر وذلك لان الاوسط
يكون محمولا فى الصغرى موضوعا فى الكبرى ويجوز ان يكون المحمول اعم من الموضوع فلو حكم فى الكبرى على بعض
الاوسط لاحتمل ان يكون الاصغر غير مندرج فى ذلك البعض فلا يلزم من الحكم على ذلك
البعض الحكم على الاصغر كما يشاهد فى قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس قوله لينتج الموجبتان

Maktaba Tul Ishaat.com

الموجبتين ومع السالبة الكلية السالبتين بالضرورة وفي الثاني اختلافهما في الكيف و
كلية الكبرى مع دوام الصغرى او انعكاس سالبة الكبرى وكون الممكنة مع الضرورية والكبرى المشروطة

الموجبتان اي الكلية والجزئية او اللادائمة في الغاية اي آخر هذه الشرطان تنتج الصغرى الموجبة الكلية مع الموجبة
الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية الموجبتين ففي الاول يكون النتيجة موجبة كلية وفي الثاني موجبة جزئية وان
ينتج الصغريان يعني الموجبتين مع السالبة الكلية الكبرى السالبتين الكلية الجزئية على ما سبق وامثلته
الكل والخمسة قوله الموجبتين اي ينتج الكلية والجزئية قوله السالبتين اي ينتج الكلية والجزئية قوله بالضرورة
متعلق بقوله ينتج والغرض الاشارة الى ان انتاج هذا الشكل المحصورات الاربع بحيث لا انتاج سائر الاشكال النتائج بها كما
سيجيء تفصيلها قوله وفي الثاني اختلافهما اي يشترط في هذا الشكل بحسب الكيفية اختلاف المقدمتين في
السلب والايجاب وذلك لانه لو تألف هذا الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف وهو ان يكون الصغرى في
نتيجة القياس الايجاب بقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان كان الحق
الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان كان الحق لسلب وكذا الحال لو تألف من سالبتين كقولنا
لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب ولو قلنا لا شيء من الفرس بحجر كان الحق السلب
ولا اختلاف دليل على ان الانتاج فان النتيجة هو القول الآخر الذي يلزم من المقدمتين فلو كان الذي يلزم من المقدمتين
الموجبتين لما كان الحق في بعض المواد هو السالبة ولو كان اللازم منهما السالبة لما صدقت في بعض المواد الموجبة
قوله كلية الكبرى اي يشترط في الشكل الثاني بحسب الكم كلية الكبرى فعند جزئيتها يحصل الاختلاف كقولنا
كل انسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق كان الحق الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل ليس بناطق كان
الحق السلب قوله مع دوام الصغرى اي يشترط في هذا الشكل بحسب الجهة ان لا تكون الصغرى
بعض ما صدق عليه الدوام على الصغرى اي تكون دائمة او ضرورية واما ان تكون الكبرى من القضايا التي ليست

Maktaba Tul Ishaat.com

لينتج الكليتان سالبة كلية والمختلفتان في الكم ايضا سالبة جزئية بالخلف او عكس الكبرى او الصغرى ثم الترتيب ثم النتيجة وفي الثالث

التي تنعكس سوالبها كلا من التسع التي لا تنعكس سالبها والثاني ايضا جيد لا مرية ولا ريب وهو الممكنة لا تستعمل في هذا الشكل الا مع الضرورية سواء كانت الضرورية صغرى او كبرى او مع كبرى مشروطة عامة او خاصة وحاصله ان الممكنة ان كانت صغرى كانت الكبرى ضرورية او مشروطة عامة او خاصة وان كانت كبرى كانت الصغرى ضرورية او غير ضرورية وقد مر الاختلاف والتفصيل لا يناسب هذا المختصر **قوله لينتج الكليتان** الضروبية المنتجة في هذا الشكل بهذا الترتيب اربعة حاصلة من ضرب الكبرى الموجبة الكلية في الصغريين السالبتين الكلية والجزئية وضرب الكبرى السالبة الكلية في الصغريين الموجبتين فالضرب الاول هو المركب من الكليتين والصغرى موجبة نحو كل ج ب وكل ا ج فكل ا ب ولا شيء من ا ب والضرب الثاني هو المركب من كليتين وصغرى سالبة نحو لا شيء من ج ب وكل ا ج فلا شيء من ا ب والنتيجة منهما سالبة كلية نحو لا شيء من ج ا واليهما اشار المصنف بقوله لينتج الكليتان سالبة كلية والضرب الثالث هو المركب من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية نحو بعض ج ب ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا والضرب الرابع هو المركب من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية نحو بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا والنتيجة منهما سالبة جزئية نحو بعض ج ليس ا واليهما اشار المصنف بقوله والمختلفتان في الكم ايضا اي القضيتان اللتان هما مختلفتان في الكم كما انهما مختلفتان في الكيف ينتج سالبة جزئية بناء على ما سبق من الشرائط **قوله بالخلف** يعني ان دليل انتاج هذه الضروب لهاتين النتيجتين امور الاول الخلف وهو ان يجعل نقيض النتيجة ايهما يصغر وكبرى القياس الكلية الاخرى ليستخرج من الشكل الاول ما يناقض في الصغرى وهذا اجاد في الضروب الاربعة كلها والثاني عكس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول فينتج النتيجة المطلوبة وذلك انما يجري في الضرب الاول والثالث لان كبراهما سالبة كلية تنعكس بنفسها واما الاخران فكبراهما موجبة كلية لا تنعكس الا الى موجبة جزئية لا تصلح لكبروية الشكل الاول مع ان صغراهما سالبة ايضا لا تصلح لصغروية الشكل الاول والثالث لان عكس

Maktaba Tul Ishaat.com

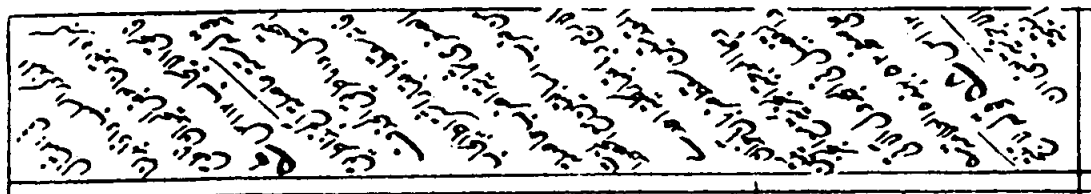

ایجاب الصغری وفعلیتها مع کلیة احدیٰ المقدمتین ینتج الموجبتان مع الموجبة الکلیة او بالعکس موجبة جزئیة ومع السالبة الکلیة او الکلیة مع الجزئیة سالبة جزئیة

ان ینعکس الصغری فیصیر شکلا رابعا ثم ینعکس الترتیب یعنی یجعل عکس الصغری کبری والکبری صغری فیصیر شکلا اولا والنتیجة تنعکس الی النتیجة المطلوبة وذلک انما یتصور فیما یکون عکس الصغری کلیة لیصلح للکبروية الشکل الاول وهذا انما هو فی الضرب الثانی فان صغراه سالبة کلیة تنعکس کنفسها واما الاول والثالث فصغراهما موجبة لا تنعکس الا جزئیة واما الرابع فصغراه سالبة جزئیة لا تنعکس ولو فرض انعکاسها لا تنعکس الا جزئیة ایضا فتدبر قوله ایجاب الصغری وفعلیتها لان الحکم فی کبراه سواء کان ایجابا او سلبا علی ما هو وسط بالفعل کما مر فلو لم یتحد الاصغر مع الاوسط بالفعل بان لا یتحقق اصلا او تکون الصغری سالبة او یتحقق لکن لا بالفعل وتکون الصغری موجبة ممکنة لم یتعد الحکم من الاوسط بالفعل الی الاصغر

قوله مع کلیة احدیٰهما لانه لو کانت المقدمتان جزئیتین جاز ان یکون البعض من الاوسط المحکوم علیه بالاصغر غیر البعض المحکوم علیه بالاکبر فلا یلزم تعدیة الحکم من الاکبر الی الاصغر

قوله للموجبتان الضروب المنتجة فی هذا الشکل بحسب الشرائط المذکورة ستة حاصلة من ضم الصغری الموجبة الکلیة الی الکبریات الاربع وضم الصغری الموجبة الجزئیة الی الکبریین الکلیتین الموجبة والسالبة وهذه الضروب کلها مشترکة فی انها لا تنتج الا جزئیة لکن ثلثة منها تنتج الایجاب وثلثة منها تنتج السلب وقد اشار الی المنتجة للایجاب فاولها المرکب من موجبتین کلیتین نحو کل ج ب وکل ا ج فبعض ب ا وثانیهما المرکب من موجبة جزئیة صغری وموجبة کلیة کبری والی هذین اشار المصنف بقوله لینتج الموجبتان ای الصغری مع الموجبة الکلیة ای الکبری والثالث عکس الثانی اعنی المرکب من موجبة کلیة صغری وموجبة جزئیة کبری والیه اشار بقوله او بالعکس فلیس المراد بالعکس عکس الضربین المذکورین اذ لیس عکس الاول الا الاول فتامل واما النتیجة للسلب فاولها

Maktaba Tul Ishaat.com

بالخلف او عكس الصغرى او الكبرى ثم الترتيب ثم النتيجة وفي الرابع ايجابهما
مع كلية الصغرى او اختلافهما مع كلية احدهما لينتج

المركب من موجبة كلية وسالبة كلية والثاني من موجبة جزئية وسالبة كلية واليها اشار
بقوله مع السالبة الكلية اي لينتج الموجبتان السالبة الكلية والثالث من موجبة كلية و
سالبة جزئية كما قال والكلية مع الجزئية اي الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية قوله
بالخلف يعني بيان انتاج هذه الضروب لهذه النتائج اما بالخلف وهو ههنا ان يوخذ نقيض
النتيجة ويجعل الكلية كبرى وصغرى القياس لايجابه صغرى لينتج من الشكل الاول ما يناقض
الكبرى وهذا ايجر اي في الضروب كلها واما بعكس الصغرى ليرجع الى الشكل الاول وذلك
حيث يكون الكبرى كلية كما في الضرب الاول والثاني والرابع والخامس واما بعكس الكبرى ليصير
شكلا رابعا ثم عكس الترتيب ليرتد شكلا اولا وينتج نتيجة ثم يعكس هذه النتيجة فانه للمطلوب
وذلك حيث يكون الكبرى موجبة ليصلح عكسه صغرى الشكل الاول ويكون الصغرى كلية
ليصلح كبرى له كما في الضرب الاول والثالث لا غير قوله وفي الرابع اي يشترط في انتاج الشكل
الرابع بحسب الكم والكيف لاحد الامرين اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى واما
اختلاف المقدمتين في الكيف مع كلية احدهما وذلك لانه لولا احدهما لزم اما ان يكون
المقدمتان سالبتين او موجبتين مع كون الصغرى جزئية او جزئيتين مختلفتين في الكيف
وعلى التقادير الثلث يحصل الاختلاف وهو دليل العقم اما على الاول فلان الحق في
قولنا لا شئ من الحجر بانسان ولا شئ من الناطق بحجر هو الايجاب ولو قلنا لا شئ من
الفرس بحجر كان الحق السلب واما على الثاني فلانا اذا قلنا بعض الحيوان انسان وكل
ناطق حيوان كان الحق الايجاب في لو قلنا كل فرس حيوان كان الحق السلب واما على
الثالث فلان الحق في قولنا بعض الحيوان انسان وبعض الجسم ليس بحيوان هو الايجاب
ولو قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ثم ان المصنف لم يتعرض

Maktaba Tul Ishaat.com

لينتج الموجبة الكلية مع الاربع الجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة الكلية وكليتها مع الموجبة الجزئية جزئية موجبتان لم يكن بسالبة فلا فسالبة بالخلف

لما عرض لبيان شرائط الشكل الرابع بحسب الجهة لقلة الاعتداد بهذا الشكل لكمال بعده عن الطبع لم يتعرض الخ لنتائج اختلاطات الحاصلة من الموجهات في شيء من الاشكال الاربعة لطول الكلام فيها وتفصيلها موكول الى مطولات هذا الفن قوله لينتج الضروب للنتيجة في هذا الشكل بحسب احد الشرطين السابقين ثمانية حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الاربع والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية وضم الصغريين السالبين الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية وضم كليتها اي الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية فالاولان من هذه الضروب المؤلف من موجبتين كليتين والمؤلف من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية والبواقي المشتملة على السالبة تنتج سالبة جزئية في جميعها الا في ضرب احد وهو المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية فانه ينتج سالبة كلية وفي عبارة الشمس تسامح حيث توهم ان ما سوى الاولين من هذه الضروب ينتج السالب الجزئي وليس كذلك كما عرفت ولو قدم لفظ موجبة على جزئية لكان اولى في التفصيل ههنا ان ضروب هذا الشكل ثمانية الاول من موجبتين كليتين والثاني من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية والثالث من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى والرابع عكس ذلك والخامس من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية والسادس من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى والسابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى والثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى وهذه الضروب الخمسة الباقية تنتج سالبة جزئية فاحفظ هذا التفصيل فانه نافع فيما سيجيء قوله بالخلف وهو في هذا الشكل ان يؤخذ نقيض النتيجة ويضم الى احد المقدمتين لينتج ما ينعكس الى ما يناقض المقدمة الاخرى وذلك

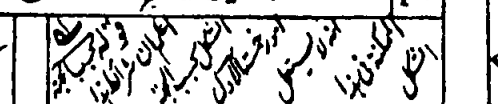

Maktaba Tul Ishaat.com

او بعكس الترتيب لينتج او بعكس المقدمتين او بالرد الى الثاني بعكس الصغرى او الثالث بعكس الكبرى وضابطة شرائط الاربعة انه لابد لها من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل

المخلف يجري في الضرب الاول والثاني والثالث والرابع والخامس دون البواقي وقال المصنف في شرح الشمسية يجريان المخلف في السادس وهو سهو قوله او بعكس الترتيب وذلك انما يجري حيث يكون الكبرى موجبة والصغرى كلية والنتيجة مع ذلك قابلة للانعكاس كما في الاول والثاني و الثالث والثامن ايضا ان انعكست السالبة الجزئية كما اذا كانت احدى الخاصتين دون البواقي قوله او بعكس المقدمتين فيرجع الى الشكل الاول ولا يجري الا حيث يكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة كلية لتنعكس الى الكلية كما في الرابع والخامس لا غير قوله او بالرد الى الثاني ولا يجري الا حيث يكون المقدمتان مختلفتين في الكيف والكبرى كلية والصغرى قابلة للانعكاس كما في الثالث والرابع والخامس والسادس يضا ان انعكست السالبة الجزئية لا غير قوله بعكس الكبرى كما يجري الا حيث يكون الصغرى موجبة والكبرى قابلة للانعكاس دون الصغرى او عكس الكبرى كلية وهذا الاخير كلازم للاولين في هذا الشكل فتدبر وذلك كما في الاول والثاني والرابع والخامس والسابع ايضا ان انعكس السلب الجزئي دون البواقي قوله وضابطة شرائط الاربعة اي الامر الذي اذا راعيته في كل قياس حملي كان منتجا ومستلزما على الشرائط السابقة جزما قوله لابد اي لابد منه انتاج القياس من احد الامرين على سبيل منع الخلو قوله لعموم موضوعية الاوسط اي كلية قضية موضوعها الاوسط كالكبرى في الشكل الاول كاحدى المقدمتين في الشكل الثالث وكالصغرى في ضرب الاول والثاني والثالث والرابع والسابع والثامن من الشكل الرابع قوله مع ملاقاته اي ما بان يحمل الاوسط ايجابا على الاصغر بالفعل كما في صغرى الشكل الاول او ما بان يحمل الاصغر على الاوسط ايجابا بالفعل كما في صغرى الشكل الثالث وكما في صغرى الضرب الاول والثاني والرابع والسابع من الشكل الرابع ففي هذا الكلام اشارة

Maktaba Tul Ishaat.com

الحاشیۃ المتعلقۃ بصفحۃ ۴۶

ص قولہ وامثلۃ الکل واضحۃ حاصلہ ان الاحتمالات العقلیۃ کانت ستۃ عشر حاصلۃ من ضرب الصغریات الاربع فی الکبریات کذلک وسقط من شرط ایجاب الصغری ثمانیۃ الصغریان السالبتان مع الکبریات الاربع ومن کلیۃ الکبری اربعۃ الکبریان الجزئیتان مع الصغریین الموجبتین بقی اربعۃ فامثلۃ الکل باقیۃ کانت اوساقطۃ ومراتب الضروب الباقیۃ مع تعدادہا بالترتیب الموضوع لہا ونتائجہا واضحۃ من ہذا الجدول فعلیک بالبا، رمزا من الباقی والسین من الساقط ونم تحت البا من النتیجۃ الموجبۃ الکلیۃ ونس من النتیجۃ السالبۃ الکلیۃ ونو من النتیجۃ الموجبۃ الجزئیۃ ونل من النتیجۃ السالبۃ الجزئیۃ والرقم الفوقانی علی البارات من التعداد

الجدول المتعلق بالشکل الاول

الصغریات / الکبریات	الموجبۃ الکلیۃ	الموجبۃ الجزئیۃ	السالبۃ الکلیۃ	السالبۃ الجزئیۃ
الموجبۃ الکلیۃ	ب ۱ نم	س	س ۲ ن	س
الموجبۃ الجزئیۃ	ب ۳ نو	س	س ۴ نل	س
السالبۃ الکلیۃ	س	س	س	س
السالبۃ الجزئیۃ	س	س	س	س

الحاشیۃ المتعلقۃ بصفحۃ ۴۷

ص قولہ فتنتج سالبۃ جزئیۃ وہذا الجدول کافل للضروب المتحملۃ الستۃ عشر کلہا فالمنتجۃ منہا اربعۃ والساقطۃ اثنا عشر فعلیک بہذا الجدول لتظہر لک مراتب الضروب الباقیۃ علی الترتیب الموضوع لہا وتعدادہا ونتائجہا

الجدول المتعلق بالشکل الثانی

الصغریات / الکبریات	الموجبۃ الکلیۃ	الموجبۃ الجزئیۃ	السالبۃ الکلیۃ	السالبۃ الجزئیۃ
الموجبۃ الکلیۃ	س	س	ب ۱ نس	س
الموجبۃ الجزئیۃ	س	س	ب ۳ نل	س
السالبۃ الکلیۃ	ب ۲ نس	س	س	س
السالبۃ الجزئیۃ	ب ۴ نل	س	س	س

الجدول المتعلق بالشکل الثالث الموعود فی صفحۃ ۴۸

ص ہذا الجدول کافل للضروب الباقیۃ والساقطۃ من ستۃ عشر بلحاظ الشرائط المعتبرۃ فی الشکل الثالث ومشیر الی مراتب الضروب الباقیۃ وتعدادہا ونتائجہا

الصغریات / الکبریات	الموجبۃ الکلیۃ	الموجبۃ الجزئیۃ	السالبۃ الکلیۃ	السالبۃ الجزئیۃ
الموجبۃ الکلیۃ	ب ۱ نو	ب ۵ نو	ب ۲ نل	ب ۶ نل
الموجبۃ الجزئیۃ	ب ۳ نو	س	ب ۴ نل	س
السالبۃ الکلیۃ	س	س	س	س
السالبۃ الجزئیۃ	س	س	س	س

الحاشیۃ المتعلقۃ بصفحۃ ۵۰

للعہ قولہ فیما سیجی یعنی فی الضابطۃ وہذا الجدول متکفل للضروب الباقیۃ والساقطۃ وموضح لمراتب الضروب الباقیۃ ونتائجہا وتعدادہا علی حسب الشرح وتحریر القواعد المنطقیۃ ایضا

الجدول المتعلق بالشکل الرابع

الصغریات / الکبریات	الموجبۃ الکلیۃ	الموجبۃ الجزئیۃ	السالبۃ الکلیۃ	السالبۃ الجزئیۃ
الموجبۃ الکلیۃ	ب نو	ب ۲ نو	ب ۴ نل	ب ۷ نل
الموجبۃ الجزئیۃ	س	س	ب ۵ نل	س
السالبۃ الکلیۃ	ب ۳ نس	ب ۸ نل	س	س
السالبۃ الجزئیۃ	ب ۶ نل	س	س	س

Maktaba Tul Ishaat.com

او حمله على الاكبر واما من عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف مع منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر لنسبة الى ذات الاصغر

اشارة استطلادية الى اشتراط فعلية الصغرى في هذه الضروب ايضا قوله او حمله على الاكبرى مع حمل الاوسط على الاكبر ايجابا فان السلب سلب الحمل انما الحمل هو الايجاب في ذلك كما في كبرى الضرب الاول الثاني والثالث والثامن من الشكل الرابع فالضربان الاولان قد اندرجا تحت كلا شيء من الموجود بدليل الثاني فهو ايضا على سبيل منع الخلو الاول وهو هنا عنت الاشارة الى شرائط انتاج جميع ضروب الشكل الاول والثالث وستة ضروب من الشكل الرابع فاحفظ واعلم انه لم يقل او للاكبرى مع ملاقاته للاكبر حتى يكون اخص لان الملاقات تشمل الوضع والحمل كما تقدم فيلزم كون القياس المرتب على هيئة الشكل الاول من كبرى كلية موجبة مع صغرى سالبة منتجا ويلزم ايضا كون القياس المرتب على هيئة الشكل الثالث من صغرى سالبة وكبرى موجبة مع كلية احدى مقدمتيه منتجا وقد اشتبه ذلك على بعض الفحول فاعرفه قوله واما من عموم موضوعية الاكبر هذا هو الامر الثاني من الامرين اللذين ذكرنا انه لابد في انتاج القياس من احدهما وحاصله كلية كبرى يكون الاكبر موضوعا فيها مع اختلاف المقدمتين في الكيف وذلك كما في جميع ضروب الشكل الثاني وكما في الضرب الثالث والرابع والخامس والسادس من الشكل الرابع فقد اشتمل الضرب الثالث والرابع منه على كلا الامرين ولذا حملنا الترديد الاول على منع الخلو فقد اشير الى جميع شرائط الشكل الاول والثالث كما وكيفا وجهة والى شرائط الشكل الثاني والرابع كما وكيفا وبقيت شرائط الثاني بحسب الجهة فاشار اليه بقوله مع منافاة اه قوله مع منافاة اه يعني ان القياس المنتج المشتمل على الامر الثاني اعني عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف اذا كان الاوسط منسوبا او محمولا في كلتا مقدمتيه كما في الشكل الثاني فهو لابد في انتاجه من شرط ثالث وهو منافاة نسبة وصف الاوسط المحمول الى وصف الاكبر الموضوع في الكبرى لنسبة وصف الاوسط المحمول

Maktaba Tul Ishaat.com

كذلك الى ذات الاصغر الموضوع في الصغرى بمعنى لا بد ان يكون النسبتان المذكورتان
مكيفتين بكيفيتين بحيث يمتنع اجتماع مادتين النسبتين في الصدق لو اتحدت
طرفاهما فرضا وهذه المنافاة دائرة وجودا وعدما مع مامر من شرطي الشكل الثاني بحسب
الجهة فبتحققها يتحقق الانتاج وبانتفائها ينتفي اما انها دائرة مع الشرطين وجودا الى كلما
وجد احد الشرطين المذكورين فتحققت المنافاة المذكورة فلانه اذا كانت الصغرى
مما يصدق عليه الدائم والكبرى أية قضية كانت من الموجهات سوى العكسين الممكنتين
فان لها حكما على حدة كما سيجيء فلا شك انه حينئذ يكون نسبة وصف
الاوسط الى ذات الاصغر بدوام الايجاب مثلا ولا اقل من ان يكون نسبة
وصف الاوسط الى وصف الاكبر بفعلية السلب ضرورة ان المطلقة العامة
اعم من تلك الكبريات والمطلقة العامة تدل على سلب الاوسط عن ذات الاكبر
بالفعل واذا كان مسلوبا عن ذات الاكبر بالفعل كان مسلوبا عن وصفه بالفعل
قطعا والاخفاء في المنافاة بين دوام الايجاب وفعلية السلب واذا تحققت المنافاة بين
شيء وبين الاعم لزم المنافاة بينه وبين الاخص ضرورة وكذا اذا كانت الكبرى مما
ينعكس سالبتها والصغرى أية قضية كانت سوى الممكنتين لما مر اذ حينئذ يكون نسبة
وصف الاوسط الى وصف اكبر بضرورة الايجاب مثلا او بدوامه ولا اخفاء
في منافاته مع نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر بفعلية السلب او اخص
منها وكذا اذا كانت الصغرى ممكنة والكبرى ضرورية او مشروطة اذ حينئذ
يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر بامكان الايجاب مثلا ونسبة وصف الاوسط
الى وصف الاكبر بضرورة السلب في المشروطة فظاهرة واما في الضرورية فلان المحمول اذا
كان ضروريا للذات ما دامت موجودة كان ضروريا لوصفها العنواني لان الذات لازم
للوصف والمحمول لازم للذات فلازم اللازم لازم وكذا اذا كانت الكبرى ممكنة والصغرى

Maktaba Tul Ishaat.com

فصل الشرطي من الاقتراني ما ان يتركب من متصلتين او من منفصلتين او حملية ومتصلة

والصغرى حقيقية مثلا دائما او دائما مع الشرطين على ما اي كلما اتفق احد الشرطين المذكورين
لم يتحقق المنافاة المذكورة فلانه اذا لم يكن الصغرى مما يصدق عليه المقدم او الكبرى مما
ينعكس سالبته لم يكن في الصغريات اخص من الشروطة الخاصة ولا في الكبريات اخص من
الوقتية ولا منافاة بين ضرورة الايجاب مثلا بحسب الوصف لا دائما وبين ضرورة السلب
في وقت معين لا دائما اذ لعل ذلك الوقت غير اوقات الوصف العنواني واذا انتفت بين
الاخصين ارتفعت بين ساير اقسامهما ضرورة ولان اذا لم تكن الكبرى ضرورية لا شروطة
حين كون الصغرى ممكنة كان اخص الكبريات الدائمة والعرفية الخاصة والوقتية ولا
منافاة بين امكان الايجاب وبين دوام السلب ما دام الذات ولا بينه وبين ضرورة السلب
بحسب الوصف لا دائما ولا بينه وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائما وكذا
اذا لم تكن الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى ممكنة كان اخص الصغريات
الشروطة الخاصة والدائمة ولا منافاة بين امكان الايجاب وبين ضرورة السلب
بحسب الوصف دائما ولا بينه وبين دوام السلب ما دام الذات وتحقق هذا البحث
على هذا الوجه الوجيه مما تفردت به بعون الله الجليل والله يهدي من يشاء الى سواء
السبيل وهو حسبي ونعم الوكيل **قوله** ومن متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وكلما كان النهار موجودا فالعالم مضيء ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء
قوله ومنفصلتين كقولنا اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا واما
ان يكون الزوج زوج الزوج او يكون زوج الفرد ينتج اما ان يكون العدد زوج
الزوج او يكون زوج الفرد او يكون فردا **قوله** او حملية ومتصلة نحو
كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان
هذا الشيء انسانا كان جسما ونحو هذا انسان وكلما كان انسانا كان حيوانا ينتج هذا حيوان **قوله** حملية

Maktaba Tul Ishaat.com

او حملية ومنفصلة او متصلة ومنفصلة وينعقد فيه الاشكال الاربعة و في تفصيلها طول فصل الاستثنائي ينتج من المتصلة

ومنفصلة نحو هذا اعدد وداما اما ان يكون العدد زوجا او يكون فردا فهذا اما ان يكون زوجا او فردا

قوله او متصلة ومنفصلة نحو كلما كان هذا الشئ ثلثة فهو عدد وداما اما ان يكون العدد زوجا

او يكون فردا ينتج كلما كان هذا الشئ ثلثة فهو اما ان يكون زوجا او فردا قوله ينعقد يعني لا بد

في تلك الاقسام من اشتراك المقدمتين في جزء يكون هو الحد الاوسط فاما ان يكون محكوما به

في كلتا المقدمتين او محكوما عليه فيهما او محكوما به في الصغرى ومحكوما عليه في الكبرى او

بالعكس فالاول هو الثاني والثاني هو الثالث والثالث هو الاول والرابع هو الرابع قوله

وفي تفصيلها اي في تفصيل الاشكال الاربعة في تلك الاقسام الخ بحسب الشرائط والضروب

والنتائج طول لا يليق بالمختصرات فليطلب من مطولات المتاخرين قوله الاستثنائي القياس

الاستثنائي هو الذي يكون النتيجة فيه بادته وهيئته هذا يتركب من مقدمة شرطية

ومقدمة حملية يستثنى فيها عين احد جزئي الشرطية او نقيضه لينتج عين الاخر او نقيضه

فالاحتمالات المتصورة في انتاج كل استثنائي اربعة وضع كل رفع كل لكن المنتج في كل قسم

منها نوع وتفصيله ما افاده المصنف ان الشرطية ان كانت متصلة ينتج منها احتمالان

وضع المقدم ينتج وضع التالي لاستلزام تحقق الملزوم تحقق اللازم ورفع التالي ينتج

رفع المقدم لاستلزام انتفاء اللازم انتفاء الملزوم واما وضع التالي فلا ينتج وضع المقدم

ولا رفع المقدم ينتج رفع التالي لجواز كون اللازم اعم فلا يلزم من تحقق تحقق الملزوم

كما مر انتفاء ملزوم بانتفاء اللازم وقد علمت من هذا ان المراد بالمتصلة في هذا

الباب اللزومية واعلم ايضا ان المراد بالمنفصلة ههنا العنادية وان كانت شرطية

منفصلة فمانعة الجمع تنتج من وضع كل جزء رفع الاخر لامتناع اجتماعهما ولا ينتج رفع

كل وضع الاخر لعدم امتناع الخلو عنهما وما نعة الخلو بالعكس لما الحقيقية فلما اشتملت على

Maktaba Tul Ishaat.com

وضع المقدم ورفع التالي ومن الحقيقية وضع كل كمانعة الجمع ورفعه كمانعة الخلو وقد يختص باسم قياس الخلف وهو ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه ويرجعه الى استثنائي واقتراني **فصل الاستقراء تصفح الجزئيات**

منعة الجمع ومنع الخلو معا تنتج في الصور الاربع النتائج الاربع قوله وضع المقدم ورفع التالي نحو ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فهو ليس بانسان قوله ومن الحقيقية كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج فليس بفرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد فهو زوج لكنه ليس بزوج فهو فرد قوله كمانعة الجمع نحو اما هذا شجر او حجر لكنه شجر فليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر قوله كمانعة الخلو نحو هذا اما ان يكون شجرا او حجرا لكنه ليس بشجر فهو حجر لكنه ليس بحجر فهو لا شجر قوله وقد يختص اعلم انه قد يستدل على اثبات المدعى بانه لو لا صدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين لكن نقيضه غير واقع فيكون هو واقعا كما مر غير مرة في مبحث العكوس والاقيسة وهذا القسم من الاستدلال يسمى بالخلف لانه ينجر الى الخلف اي المحال على تقدير صدق نقيض المطلوب او لانه ينتقل منه الى المطلوب من خلفه اي من ورائه الذي هو نقيضه وهذا ليس قياسا واحدا بل يحتمل الى قياسين احدهما اقتراني شرطي والاخر استثنائي متصل يستثنى فيه نقيض التالي هكذا لو لم يثبت المطلوب لثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت المحال ينتج لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال لكن المحال ليس بثابت فيلزم ثبوت المطلوب لكونه نقيض المقدم ثم قد يفتقر ببيان الشرطية يعني قولنا كلما ثبت نقيضه ثبت المحال الى دليل فيكثر القياسات كذا قال المصنف في شرح الاصول فقوله ومرجعه الى استثنائي واقتراني معناه ان هذا القياس خلف وقد يزيد عليه فافهم قوله الاستقراء تصفح الجزئيات اعلم ان الحجة على ثلثة اقسام لان الاستدلال اما من حال الكلي على حال الجزئيات واما من حال الجزئيات على حال كليها واما من حال احد الجزئيين المندرجين تحت كلي على

Maktaba Tul Ishaat.com

لاثبات حكم كلي

حال الجزئي الآخر فالاول هو القياس وقد سبق مفصلا والثاني هو الاستقراء والثالث هو التمثيل
فالاستقراء هو الحجة التي يستدل فيها من حكم الجزئيات على حكم كلياتها هذا تعريفه الصحيح اذ لا اعتبار
عليه وأما ما استنبطه المصنف من كلام الفارابي وجعله الامام وأختاره أعني تصفح الجزئيات وتتبعها لانبات
حكم كلي ففيه تسامح ظاهر فان هذا التتبع ليس معلوما تفصيلا يقينا موصلا الى مجهول تصديقي فلا يدرج
تحت تلك الحجة تلك الباعث على هذه المسامحة هو الاشارة الى ان تسمية هذا القسم من الحجة بالاستقراء ليس
على سبيل الارتجال بل على سبيل النقل وههنا وجوه اخر سيجيء ان شاء الله في تحقيق القيل قوله لاثبات
حكم كلي اما بطريق التوصيف فيكون اشارة الى ان المطلوب في الاستقراء لا يكون حكما جزئيا كما
سنحققه واما بطريق الاضافة والتنوين في كلي عوض عن المضاف اليه لاثبات حكم كلياتها اي كل
تلك الجزئيات وهذا وان اشتمل الحكم الجزئي والكلي كليهما بحسب الظاهر لانه في الواقع لا يكون المطلوب
بالاستقراء الا الحكم الكلي وتحقيق ذلك انهم قالوا ان الاستقراء اما تام وهو تصفح جزئيات حال الجزئيات
وهو يرجع الى القياس المقسم لقولنا كل حيوان اما ناطق او غير ناطق وكل ناطق حساس وكل غير ناطق
الحيوان حساس ينتج كل حيوان حساس وهذا القسم يفيد اليقين وأما ناقص يكتفي بتتبع اكثر
الجزئيات كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان كذلك والفرس
والبقر كذلك الى غير ذلك مما صادفناه من افراد الحيوان في هذا القسم لا يفيد الا الظن اذ
من الجائز ان يكون من الحيوانات التي لم نصادفها ما يحرك فكه الاعلى عند المضغ كما نسمعه
في التمساح ولا يخفى ان الحكم بان الثاني لا يفيد الا الظن انما يصح اذا كان المطلوب بالحكم
الكلي لما اذا التفى بالجزئي فلا شك ان تتبع البعض يفيد اليقين به كما يقال بعض
الحيوان فرس وبعضه انسان وكل فرس يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل انسان ايضا

Maktaba Tul Ishaat.com

والتمثيل بيان مشاركة جزئي لآخر في علة الحكم ليثبت فيه الحكم في طريقة الدوران والترديد

ايضا كذلك ينقيم قطعا ان بعض الحيوان كذلك ومتى علم هذا علم ان كل حيوان كذلك على التوزيع كما هو الرواية احسن من حيث الدراية ايضا دليل فيه شائبة تعريف بالاعم قوله والتمثيل بيان مشاركة جزئي لآخر في علة الحكم ليثبت فيه اي ليثبت الحكم في الجزئي الاول وفي جملة اخرى تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى كما يقال النبيذ حرام وعلة حرمة الخمر الاسكار وهو موجود في النبيذ وفي العبارتين تسامح فان التمثيل هو الحجة التي يقع فيها ذلك البيان والتشبيه وقد عرفت النكتة في التسامح في تعريف الاستقراء ونقول ههنا كما ان العكس يطلق على المعنى المصدري اعني التبديل وعلى القضية الحاصلة بالتبديل كذلك التمثيل يطلق على المعنى المصدري وهو التشبيه والبيان المذكوران وعلى الحجة التي يقع فيها ذلك التشبيه والبيان فما ذكره تعريف للتمثيل بالمعنى الاول يعلم المعنى الثاني بالمقايسة وهذا كما عرف المصنف العكس بالتبديل وقس عليه الحال فيما سبق في الاستقراء هذا ولكن لا يخفى ان المصنف عدل في تعريف الاستقراء والتمثيل عن المشهور الى المذكور دفعا لهذا التوهم بالتسامح وهل هو الا كتركه على ما تركه عنه قوله والعمدة في طريقة الدوران والترديد واعلم انه لابد في التمثيل من ثلث مقدمات الاولى ان الحكم ثابت في الاصل اي المشبه به والثانية ان علة الحكم في الاصل الوصف الكذائي والثالثة ان ذلك الوصف موجود في الفرع اعني المشبه فاذا تحقق العلم بهذه المقدمات الثلث ينتقل الى كون الحكم ثابتا في الفرع ايضا وهو المطلوب من التمثيل ثم المقدمة الاولى والثالثة ظاهرتان فان في كل تمثيل اما الاشكال في الثانية وبيانها بطريق متعددة فتيسر وهاهنا في كتب الاصول وللمصنف رح انما ذكر كما هو العمدة من بينها وهو طريقان

Maktaba Tul Ishaat.com

فصل القياس اما برهانی يتالف من اليقينيات

الاول الدوران وهو ترتب الحكم على الوصف الذی له صلوح العلية وجودا وعدما كترتب الحرمة فی الحكم على الاسكار فانه مادام مسكرا حرام واذا زال عنه الاسكار زال عنه الحرمة قال الدوران علامة كون المدار اعنی الوصف علة للمدار اعنی الحكم والثانی الترديد ويسمى بالسبر والتقسيم ايضا وهو ان يتفحص اولا اوصاف الاصل ويرى ان علة الحكم هل هذه الصفة او تلك ثم يبطل ثانيا علية كل حتى يستقر على وصف واحد فيستفاد منه كون هذا الوصف علة كما يقال علة حرمة الخمر اما الاغتاذ من العنب او الميعان او اللون المخصوص او الطعم المخصوص او الرائحة المخصوصة او الاسكار لكن الاول ليس بعلة لوجوده فی الدبس بدون الحرمة وكذلك البواقی ما سوی الاسكار بمثل ما ذكر فتعين الاسكار للعلية قوله القياس الخ القياس كما ينقسم باعتبار الهيئة والصورة الى الاستثنائی والاقترانی باقسامهما كذلك ينقسم باعتبار المادة الى الصناعات الخمس اعنی البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة وقد تسمی سفسطة لان مقدماته اما ان تفيد تصديقا او تاثيرا اخر غير التصديق اعنی التخييل لثانی الشعر والاول اما ان يفيد ظنا او جزما فالاول الخطابة والثانی ان افاد جزما يقينيا فهو البرهان والا فان اعتبر فيه عموم الاعتراف من العامة او التسليم من الخصم فهو الجدل والا فهو المغالطة واعلم ان المغالطة ان استعملت فی مقابلة الحكيم سميت سفسطة وان استعملت فی مقابلة غير الحكيم سميت مشاغبة واعلم ايضا انه يعتبر فی البرهان ان يكون مقدماته باسرها يقينية بخلاف غيره من الانواع مثلا يكفی فی كون القياس مغالطة ان يكون احد مقدمتيه وهمية وان كان الاخرى يقينية نعم يجب ان لا يكون فيها ما هو ادون منها كالشعريات والا يلحق بالادون فالمؤلف من مقدمة مشهورة و اخرى مخيلة لا يسمى جدليا بل شعريا فاعرفه قوله من اليقينيات اليقين هو التصديق الجازم المطابق للواقع الثابت فباعتبار التصديق لم يشمل الشك والوهم والتخييل وسائر التصورات

Maktaba Tul Ishaat.com

واصولها الاوليات والمشاهدات او التجربيات والحدسيات والمتواترات في الفطريات ثم ان كان الاوسط مع علية بالنسبة في الذهن علة لها في الواقع فلمي والا فاني واما جدلي يتالف

وتفيد الجزم اخرج الظن والمطابقة الجهل المركب والثابت التقليد ثم المقدمات اليقينية اما بديهيات او نظريات منتهية الى البديهيات لاستحالة الدور والتسلسل قوله واصولها فاصول اليقينيات هي البديهيات والنظريات منتفرعة عليها والبديهيات ستة اقسام بحكم الاستقراء وجه انضباط ان القضايا البديهية اما ان يكون تصور طرفيها مع النسبة كافيا في الحكم والجزم او لا يكون فالاول هو الاوليات والثاني اما ان يتوقف على واسطة غير الحس الظاهر او الباطن اولا الثاني المشاهدات وتنقسم الى مشاهدات بالحس الظاهر وتسمى حسيات والى مشاهدات بالحس الباطن وتسمى وجدانيات والاول اما ان يكون تلك الواسطة بحيث لا تغيب عن الذهن عند حضور الطرفين او لا تكون كذلك والاول هي الفطريات وتسمى قضايا قياساتها معها والثاني اما ان يستعمل فيه الحدس وهو انتقال الذهن من المبادي الى المطالب او لا يستعمل فالاول الحدسيات والثاني ان كان الحكم فيه حاصلا باخبار جماعة يمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب فهو المتواترات وان لم تكن كذلك بل حاصلا من كثرة التجارب فهي التجربيات وقد علم بذلك حد كل واحد منها قوله الاوليات كقولنا الكل اعظم من الجزء قوله والمشاهدات اما المشاهدات الظاهرة فكقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة واما الباطنة كقولنا ان لنا جوعا وعطشا قوله التجربيات كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء قوله والحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس قوله والمتواترات كقولنا مكة موجودة قوله والفطريات كقولنا الاربعة زوج فان الحكم فيه بواسطة لا تغيب عن الذهن عند ملاحظة اطراف هذا الحكم وهو الانقسام بمتساويين قوله فان كان اي الحد الاوسط في البرهان بل في كل قياس لا بد ان يكون علة لحصول العلم بالنسبة الايجابية او السلبية المطلوبة في النتيجة ولهذا يقال له الواسطة في الاثبات والواسطة في التصديق

Maktaba Tul Ishaat.com

من المشهورات والمسلمات واما خطابي يتالف من المقبولات والمظنونات واما
شعري يتالف من المخيلات واما سفسطي يتالف من الوهميات والمشبهات

فان كان معروفا واسطة في الثبوت ايضا اي علة لتلك النسبة الايجابية او السلبية في الواقع
وفي نفس الامر كتعفن الاخلاط في قولك هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط فهو محموم
فهذا المحموم فالبرهان ح يسمى البرهان اللمي لدلالته على ما هو الحكم وعلته في الواقع وان لم يكن واسطة
في الثبوت يعني لم يكن علة للنسبة في نفس الامر فالبرهان ح يسمى برهان الان حيث لم يدل الا على
انية الحكم وتحققه في الواقع دون علته سواء كان الوسط ح معلولا للحكم كالحمى في قولنا زيد
محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط وقد خص هذا باسم الدليل ولم يكن
معلولا للحكم كما انه ليس علة له بل يكونان معلولين لثالث وهذا لم يختص باسم كما يقال هذه
الحمى تشتد غبا وكل حمى تشتد غبا محرقة فهذه الحمى محرقة فالاشتداد غبا ليس معلولا للاحراق
ولا العكس بل كلاهما معلولان للصفراء المتعفنة الخارجة عن العروق قوله من المشهورات هي
القضايا التي يطابق فيها آراء الكل كحسن الاحسان وقبح العدوان او آراء طائفة كقبح ذبح
الحيوانات عند اهل الهند قوله والمسلمات هي القضايا التي سلمت من الخصم في المناظرة او
برهن عليها في علم واخذت في علم اخر على سبيل التسليم قوله من المقبولات هي القضايا التي تؤخذ
ممن يعتقد فيه كالاولياء والحكماء قوله والمظنونات هي القضايا التي يحكم فيها العقل حكما
راجحا غير جازم ومقابلته بالمقبولات من مقابلة العام بالخاص فالمراد به ما سوى الخاص قوله
من المخيلات هي القضايا التي لا يذعن بها النفس لكن تتاثر منها ترغيبا او ترهيبا
واذا اقترن بها سجع او وزن كما هو المتعارف الان ازداد تاثيرا قوله واما سفسطي
منسوب الى السفسطة وهي مشتقة من سوفسطا معرب سوفا اسطا للغة يونانية
بمعنى الحكمة المموهة اي المدلسة قوله من الوهميات هي القضايا التي يحكم فيها
الوهم من غير الحسوس قياسا على المحسوس كما يقال كل موجود فهو متحيز قوله والشبهات هي

Maktaba Tul Ishaat.com

خاتمة ثلثة اجزاء العلوم ثلثة الموضوعات وهي التي يطلب في العلم عن اعراضها الذاتية والمبادي وهي حد والموضوعات

هي القضايا الكاذبة التشبيهية بالصادقة الاولية او المشهورة لاشتباهه لفظي او معنوي واعلم ان مذكره المتاخرون في الصناعات الخمس قضايا وهل قد اجادوه واهملوه مع كونه من المهمات وطولوا في الاقترانيات الشرطية ولوازم الشرطيات مع قلة الجدوي وعليك بمطالعة كتب القدماء فان فيها شفاء العليل ونجاة الغليل قوله اجزاء العلوم كل علم من العلوم المدونة لابد فيه من امور ثلثة احدها ما يبحث عن خصائصه والآثار المطلوبة عنه ترجع جميع ابحاث العلم اليه هو الموضوع وتلك الآثار هي الاعراض الذاتية الثاني القضايا التي يقع فيها هذا البحث وهي المسائل وقد تكون نظرية في الاغلب وقد تكون بديهيات خاتمة الى تنبيه وقوله تطلب في العلم يعم القسمين واما ما يوجد بعض النسخ من التخصيص بقوله البرهاني من زيادات الناسخ فلا نه يكن توجيهه بانه بناء على الاغلب او بان المراد بالبرهان ما يشمل التنبيه الثالث ما يبتني عليه المسائل مما يفيد تصورات اطرافها والتصديقات بالقضايا المأخوذة في دلائلها فالاول هي المبادي التصورية والثاني هي المبادي التصديقية قوله للموضوعات ههنا اشكال مشهور وهو ان من عد الموضوع من اجزاء العلم اما ان يريد به نفس الموضوع او تعريفه او التصديق بوجوده او التصديق بموضوعيته والاول مندرج في موضوعات المسائل التي هي اجزاء المسائل فلا يكون جزءا على حدة والثاني من المبادي التصورية والثالث من المبادي التصديقية فلا يكون جزءا على حدة والرابع من مقدمات الشروع فلا يكون جزءا ويمكن الجواب باختيار كل من الشقوق الاربعة اما على الاول فيقال ان نفس الموضوع وان اندرج في المسائل لكنه لشدة الاعتبار به من حيث ان القصد من العلم

Maktaba Tul Ishaat.com

واجزائها واعراضها ومقدماتها بينة او ماخوذة يبتنى عليها قياسات العلم المسائل وهى قضايا تطلب فى العلم وموضوعاتها

معرفة احوال البحث عنها على حدة جزء العلم على حدة او يقال ان المسائل ليست هى مجموع الموضوعات والمحمولات والنسب بل المحمولات المنسوبة الى الموضوعات قال المحقق الدوانى فى حاشيته المطالع المسائل هى المحمولات المثبتة بالدليل فيه نظر فانه لا يلائم ظاهر قول الملخص المسائل هى قضايا كذا او موضوعاتها كذا او محمولاتها كذا او ايضا فلو كان المسائل نفس المحمولات المنسوبة لوجب حصر مسائل الموضوعات للمسائل التى هى وراء موضوع العلم جزء على حدة فتدبر وامّا على الثانى فيقال ان تعريف الموضوع وان كان مندرجا فى المبادى التصورية لكن عد جزء على حدة لمزيد الاعتبار به كما سبق وامّا على الثالث فيقال بمثل ما مر او يقال بان عد التصديق بوجود الموضوع من المبادى التصديقية كما نقل عن الشيخ تساهل فان المبادى التصديقية هى القضايا التى تتألف منها قياسات العلم ونص على ذلك العلامة فى شرح الكليات وايده بكلام الشيخ ايضا فقول المصنف يبتنى عليها قياسات العلم تعريف او تفسير بالاعم وامّا على الرابع فيقال ان التصديق بالموضوعية لما يتوقف عليه الشروع على بصيرة وكان له مزيد مدخل فى معرفة مباحث العلم وتمييزها عما ليس منه عد جزءا من العلم مسامحة وهذا ابعد المحتملات قوله واجزائها اى حدود اجزائها اذا كانت الموضوعات مركبة قوله واعراضها اى حدود العوارض المشبهة لتلك الموضوعات قوله ومقدمات بينة المبادى التصديقية اما مقدمات بينة بنفسها اى بديهية او مقدمات ماخوذة اى نظرية فالاولى تسمى علوما متعارفا والثانية ان اذعن المتعلم بحسن ظنه بالمعلم سميت اصولا موضوعة وان اخذ مع استنكار سميت مصادرة

ومن ههنا يعلم ان المقدمة الواحدة يجوز ان تكون اصلا موضوعا بالنسبة الى شخص

Maktaba Tul Ishaat.com

اما موضوع العلم بعینه او نوع منه او عرض ذاتی له او مرکب و محمولاتها امور خارجة عنها لاحقة لها لذواتها

مصادرة بالقیاس الی اخر قوله موضوع العلم کقولهم فی الطبعی کل جسم فله شکل طبعی قوله او عرض ذاتی له کقولهم کل متحرک فله سرعة قوله او مرکب من الموضوع مع العرض الذاتی کقولهم المهندس کل مقدار له وسط فی النسبة هو ضلع مایحیط به الطرفان او من نوعه مع العرض الذاتی کقوله کل خط قائم علی خط فان الزاویتین الحادثتین علی جنبیه اما قائمتان او مساویان لهما قوله و محمولاتها ای محمولات المسائل امور خارجة عنها ای عن الموضوعات لاحقة لها ای عارضة لتلک الموضوعات و المراد ههنا محمولة علیها فان العارض هو الخارج المحمول فاذا اجرد عن قید الخروج للتصریح بما فیما قبل بقی الحمل قولهم اکتفی المصنف بالحوق لکفی و یوجد فی بعض النسخ قوله لذواتها و هو بحسب الظاهر لاینطبق الا علی العرض الاولی ای اللاحق للشیء اولا و بالذات ای بلا واسطة فی العروض و لایشتمل العارض بواسطة المساوی مع انه من العرض الذاتی اتفاقا و لذا اوله بعض الشارحین فقال ای لاستعداد خصوص ذواتها سواء کان الموضوع ایاها او لا هو ذواتها او لا مرکبا منها و یهما فان اللاحق للشیء لما هو یتناول الاعراض الذاتیة جمیعا علی ما قال المصنف فی شرح الرسالة الشمسیة ثم ان هذا القید یدل علی ان المصنف اختار من مذهب الشیخ فی لزوم کون محمولات المسائل اعراضا ذاتیة لموضوعاتها و الیه ینظر کلام شارح المطالع لکن الاستاذ المحقق اورد علیه انه کثیرا مایکون محمول المسألة بالنسبة الی موضوعها من الاعراض الغریبة کقول الفقهاء کل مسکر حرام و قول النحاة کل فاعل مرفوع و قول الطبعیین کل حرکة متحرک علی الاستدارة نعم یعتبران لایکون اعم من موضوع العلم و صرح بن الی المحقق الطوسی

Maktaba Tul Ishaat.com

وقد يقال المبادی لما يبدأ به قبل المقصود والمقدمات لما يتوقف عليه الشروع بوجه البصيرة وفرط الرغبة كتعريف العلم وبيان غايته وموضوعه وكان القدماء يذكرون في صدر الكتاب ما يسمونه الرؤس الثمانية الاول الغرض لئلا يكون طلبه عبثا الثاني المنفعة اي ما يتشوق الكل طبعا لينبسط في الطلب ويتحمل المشقة والثالث التسمية وهي عنوان العلم ليكون عند الجهال ما يفصله

ايضا في نقل التنزيل وأقول ان في لزوم هذا الاعتبار ايضا نظر لصحة ارجاع المحمولات العامة الى العرض الذاتي بالقيود المخصصة كما يرجع المحمولات الخاصة اليه بالمفهوم المردد فالاستشهاد مرجوح باعتبار الفاضل فعدم اعتبار الاول محكم وههنا زيادة كلام لا يسعه المقام قوله وقد يقال المبادي آه اشارة الى اصطلاح آخر في المبادي سوى ما تقدم وضعه ابن حاجب في مختصر الاصول حيث اطلق المبادي على ما يبدأ به قبل الشروع في مقاصد العلم سواء كان داخلا في العلم فيكون من المبادي المصطلحة السابقة كتصور الموضوع والاعراض الذاتية والتصديقات التي يتألف منها قياسات العلم او خارجا يتوقف عليه الشروع ولو على وجه الخبرة وليس مقدمات لكيفية الحمل والغاية والموضوع والفرق بين المقدمات والمبادي بعد الجمع ملا ينبغي ان يشتبه فان المقدمات خارجة عن العلم لا محالة بخلاف المبادي فتبصر قوله بين كرون اي في صدر كتبهم على انها من المقدمات او من المبادي بالمعنى الاعم قوله الغرض اعلم ان ما يترتب على الفعل ان كان باعثا للفاعل على صدور ذلك الفعل منه ليسمى غرضا وعلة غائية والا ليسمى فائدة ومنفعة وغاية وقالوا افعال الله تعالى لا يعلل بالاغراض وان اشتملت على غايات ومنافع لا تحصى فكان مقصود المصنف ان القدماء كانوا يذكرون في صدر كتبهم ما كان سببا حاملا على تدوين المدون الاول لهذا العلم ثم يعقبونه بما يشتمل عليه من منفعة ومصلحة يميل اليها عموم الطبائع ان كانت لهذا العلم منفعة ومصلحة سوى الغرض الباعث للواضع الاول وقد عرفت في صدر الكتاب ان الغرض من علم المنطق هي العصمة فتذكر قوله والثالث التسمية التسمية العلامة

Maktaba Tul Ishaat.com

والرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم والخامس انه من اى علم هو ليطلب فيه ما يليق به

وكان المقصود ههنا الاشارة الى وجه تسمية العلم كما يقال انما سمي المنطق منطقاً لان المنطق يطلق على النطق الظاهري وهو التكلم الباطني وهو ادراك الكليات وهذا العلم يقوي الاول ويسلك بالثاني مسلك السداد فاشتق له اسم من المنطق فالمنطق اما مصدر ميمي بمعنى النطق المطلق على العلم المذكور مبالغة في مدخليته في تكميل النطق حتى كانه هو واما اسم مكان كان هذا العلم محل النطق ومظهره وفي ذكر وجه التسمية اشارة اجمالية الى ما يفصله العلم من المقاصد قوله والرابع المؤلف اي معرفة حاله اجمالا ليسكن حال المتعلم على ما هو الشان في مبادي الحال من معرفة حال الاقوال بمراتب الرجال واما المحققون فيعرفون الرجال بالحق لا الحق بالرجال ولنعم ما قال ولي ذي الجلال عليه سلام الله الملك المتعال لا تنظر الى من قال وانظر الى ما قال هذا ومؤلف قوانين المنطق والفلسفة هو الحكيم العظيم ارسطوطوس نما بامر اسكندر وطن لقب بالمعلم الاول وقيل للمنطق انه ميراث ذي القرنين ثم بعد ذلك نقل المترجمون تلك الفلسفيات من لغة يونان الى لغة العرب هذبها ورتبها واحكمها واتقنها ثانيا المعلم الثاني الحكيم ابو نصر الفارابي وقد فصلها وحررها بعد اضاعة كتب ابي نصر الشيخ الرئيس ابو علي بن سينا شكر الله مساعيهم الجميلة قوله من اي علم هو اي من اي جنس من اجناس العلوم العقلية او النقلية الفرعية او الاصلية كما يبحث عن المنطق انه من جنس العلوم الحكمية ام لا فان قسمت الحكمة بالعلم باحوال اعيان الموجودات على ما هي عليه بقدر الطاقة البشرية لم يكن منها اذ ليس بحثه الا عن المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة الى

Maktaba Tul Ishaat.com

والسادس انه فی ای مرتبة هو لیقدم علی ما یجب و یؤخر عما یجب والسابع القسمة والتبویب لیطلب فی کل باب ما یلیق به والثامن الانحاء التعلیمیة وهی التقسیم اعنی التکثیر من فوق

التصور والتصدیق وان حدثت الاعیان من التفسیر المذکور فهو من الحکمة ثم علی التقدیر الثانی فهو من اقسام الحکمة النظریة الباحثة عما لیس فی وجودها بقدرتنا واختیارنا ثم هل هو بحث اصلی من اصول الحکمة النظریة او من فروع الالهی والمقام لا یسع بسط ذلک الکلام

قوله فی ای مرتبة هو کما یقال ان مرتبة المنطق ان یشتغل به بعد تهذیب الاخلاق وتقویم الفکر ببعض الهندسیات وذکر الاستاذ فی بعض رسائله انه ینبغی تاخیره فی زماننا هذا عن تعلم قلیل صالح من العلوم الادبیة لما شاع من کون التدارس باللغة العربیة

قوله القسمة ای قسمة العلم والکتاب بحسب ابوابهما فالاول کما یقال ابواب المنطق تسعة الاول ایساغوجی الی الکلیات الخمس الثانی فی التعریفات الثالث القضایا الرابع القیاس واخواته الخامس البرهان السادس الجدل السابع الخطابة الثامن المغالطة التاسع الشعر وبعضهم عد بحث الالفاظ بابا آخر فصار ابواب المنطق عشرة کاملة والثانی کما یقال ان کتابنا هذا مرتب علی قسمین القسم الاول فی المنطق وهو مرتب علی مقدمة ومقصدین وخاتمة المقدمة فی بیان الماهیة والغایة والموضوع والمقصد الاول فی مباحث التصورات والمقصد الثانی فی مباحث التصدیقات والخاتمة فی اجزاء العلوم القسم الثانی فی علم الکلام وهو مرتب علی کذا الباب الاول فی کذا کما قال فی الشمسیة ورتبته علی مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة وهذا الثانی شائع کثیر فلا یخلو عنه کتاب

قوله الانحاء التعلیمیة ای الطرق المذکورة فی التعالیم لعموم نفعها فی العلوم وقد اضطربت کلمة الشراح ههنا وما ذکرهو الموافق لتتبع کتب القوم والماخوذ من شرح المطالع

قوله وهی التقسیم کان المراد به ما یعم ترکیب القیاس ایضا وذلک بان یقال اذا اردت تحصیل مطلب من المطالب التصدیقیة فضع

Maktaba Tul Ishaat.com

والتحليل عكسه والتحديد الى فصل الحد

طرفه المطلوب الطلب جميعه موضوعات كل منهما ومحمولات كل واحد منهما سواء كان حمل الطرفين عليهما او حملها عليهما بواسطة او بغير واسطة وكذا الطلب جميع ما سلب عن احد الطرفين او سلب هو عن احدهما ثم انظر الى نسبة الطرفين الى الموضوعات والمحمولات فان وجدت من محمولات موضوع المطلوب ما هو موضوع لمحمول له فقد حصل للمطلوب من الشكل الاول او هو محمول على محمول له فمن الشكل الثاني او من موضوعات موضوع لما هو موضوع لمحمول له فمن الشكل الثالث او محمول لمحمول له فمن الشكل الرابع كل ذلك باعتبار الشرائط بحسب الكمية والكيفية كذا في شرح المطالع وقد عبر المصنف عن هذا المعنى بقوله اعني التكثير اي تكثير المقدمات اما احذ من فوق اي من النتيجة لانها المقصد الاعلى بالنسبة الى الدليل قوله والتحليل في شرح المطالع كثيرا ما يصير في العلوم قياسات منتجة للمطالب على الهيئات المنطقية لتسامح المركب اعتمادا على فطرة العالمة بالقواعد فان اردت ان تعرف انه على اي شكل من الاشكال فعليك بالتحليل وهو عكس الترتيب الذي يحصل المطلوب فانظر الى القياس المنتج له فان كان فيه مقدمة تشارك المطلوب بكلا جزئيه فالقياس استثنائي وان كانت مشاركة للمطلوب باحد جزئيه فالقياس اقتراني ثم انظر الى طرفي المطلوب ليتميز عندك الاصغر عن الاكبر فذلك المشارك اما الجزء الذي يكون محكوما عليه في المطلوب فهي الصغرى او محكوما به فيه فهي الكبرى فرضم الجزء الآخر من المطلوب الى الجزء الآخر من تلك المقدمة فان تألفا على احد التاليفات الاربع فانضم الى جزء المطلوب هو الحد الاوسط ويتوزع بشكل المنتج وان لم يتألفا كان القياس مركبا فاجعل بكل واحد منهما الحال المذكور في الجزء الآخر من المطلوب والجزء الآخر من المقدمة كما وضعت في المطلوب في التقسيم فلا بد ان يكون لكل منهما نسبة الى شيء واي القياس وكلا لم يكن القياس منتجا للمطلوب فان وجدت حدا مشتركا بينهما فقد تم القياس وتبين تلك المقدمات والاشكال والتيجة لقوله وهو عكسه اي تكثير المقدمات الى فوق وهو النتيجة كما مر وجه قوله و التحديد اي فصل الحد يعني ان المراد بالتحديد بيان الحد وههنا المراد المعنى المطلق والذاتيات للاشياء ذلك بان يقال اذا اردت تعريف شيء فلا بد ان تضع ذلك الشيء وتطلب جميع ما هو داخل فيه وتحمل عليه بواسطة او بغيرها وتميز الذاتيات عن العرضيات بان تعد ما هو بين الثبوت له او ما يلزم من عدمه ارتفاعه ارتفاع نفس الماهية ذاتيا وما ليس كذلك عرضا وتطلب جميع ما هو مساو له فتميز عندك

Maktaba Tul Ishaat.com

والبرهان اى الطريق الى الوقوف على الحق والعمل به وهذا بالمقاصد اشبه

الجنس من العرض اعم والفصل من الخاصة ثم تركب اى قسم شئت من اقسام المعرف بعد اعتبار الشرائط
المذكورة فى باب المعرف قوله والبرهان اى الطريق الى الوقوف على الحق اى اليقين ان كان المطلوب علما
نظريا والى الوقوف عليه والعمل به ان كان عملا عليا كما يقال اذا اردت الوصول الى اليقين فلابد
ان تستعمل فى الدليل بعد محافظة شرائطه صحيحة الصورة اما الضروريات الستة او ما يحصل منها بصورة
صحيحة وهيئة منتجة وقولهم فى الفحص عن ذلك حتى لا تشتبه بالمشهورات او المسلمات او المخيلات ولا يبقى من شئ محمد
حسن الظن به او من تسمح منه حتى لا تقع فى مضيق الخطابة ولا ترتبط بربقة التقليد قوله وهذا بالمقاصد
اشبه اى الامر الثامن اشبه مبقاة الفن منه بمقدماته وليقارى المتاخرين كهذا المطالع يوردون ما سوى التحديد
فى مباحث الحجة ولو احق القياس واما التحديد فشانه ان يذكر فى مباحث المعرف وقيل هذا اشارة الى العمل وكونه
اشبه بالمقصود ظاهر بل المقصود من العلم العمل جعلنا الله واياكم من العاملين فى الامرين وسهل قيادنا بفضله
وجوده سعادة الدارين بحق نبيه محمد خير البرية واله وعترته الطاهرين انه خير موفق ومعين امين

تمت

خاتمة الطبع الحمد لخالق البرية والصلوة على اله الغاء العلمية وعلى اصحابه الذين هم مصابيح شموس الهداية
ومظاهر انوار القدس وبعد فقد تم طبع الكتاب العجيب والسفر الغريب اعنى شرح التهذيب باحسن
الاساليب المحل بحشية عجيبة انيقة وفوائد تدريسية وجديدة المسعى به تذهيب التهذيب فى

Maktaba Tul Ishaat.com

خلاصة البيان العجيب فی شرح ضابطة التهذيب لمولانا محمد عبد الحليم ادخله الله جنات النعيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لاهله والصلوة على اهلها وبعد فهذا هو البيان العجيب فی شرح ضابطة التهذيب لمولانا محمد عبد الحليم اللكنوی الانصاری رحمه الله البارئ قال قوله وضابطة شرائط انتاج الاشكال الاربعة يلقى عليك اولا ان الضابطة من ضبط بمعنى حفظ وهو فی الاصطلاح عبارة عن حكم كلی ينطبق على جميع جزئيات موضوعه كقولهم كل ضرب اول من الشكل الاول ينتج موجبة كلية سميت بها لحفظه جميع الاحكام والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية كما فی الدابة وثانيا ان المراد ههنا بالضابطة هو الامر المختصر الحتی على ما سبق تفصيلا من الشرائط فی الاقيسة الاقترانيات الحمليات واذا روعی هذا الامر فی كل قياس منها كان منتجا انه لابد فی انتاج اشكال القياس الاقترانی الحملی من ليحد الشيئين الآتيين مع الامر المنضم معهم على سبيل منع الخلو فلا مشاحة فی اجتماعهما كما ستقف عليه اما من عموم موضوعية الاوسط اللزوم بمعنى الشمول والياء فی قوله موضوعية للمصدرية واضافته الى الاوسط اضافة الصفة الى الموصوف اى من شمول الاوسط اكائن موضوعه القضية لجميع افراده ولا يكون شمول الاوسط اكائن موضوعا للجميع افراده الا فی قضية كلية يكون موضوعها اوسطا فالمراد بهذا القول كون المقدمة التی موضوعها الاوسط كلية بان يكون جميع افراد الاوسط الموضوع محكوما عليها بالاكبر او بالاصغر قوله مع ملاقاته للاصغر الظرف متعلق بقوله عموم والضمير المجرور بالاضافة راجع الى الاوسط يا تفعل اى بفعلية الحكمين الاصغر والاوسط يعنى انه ليس عموم موضوعية الاوسط مطلقا بل مع احد الشيئين على طريق منع الخلو اما مع ملاقات الاوسط للاصغر المتلبسة بفعلية الحكم بان يكون حمل الاوسط على الاصغر ايجابا مقيدا بفعلية الحكم كما فی صغرى جميع ضروب الشكل الاول لان الاوسط فی الشكل الاول محمول على الاصغر او بان يكون حمل الاصغر على الاوسط ايجابا مقيدا بفعلية الحكم كما فی صغرى جميع ضروب الشكل الثالث لان الاصغر محمول على الاوسط بالفعل ايجابا فی هذا الشكل وكما فی صغرى الضرب الاول والثانی والرابع والسابع من الشكل الرابع دون الضرب الثالث والسادس والثامن من الرابع فان صغراها سالبة ليس فيها الحمل الايجابی دون الضرب الخامس منه فان صغراه وان كانت موجبة لكنه لا يتحقق فيها ما انضم هذه الملاقاة اليه وهو عموم موضوعية الاوسط لكنها جزئية فالمنضم اشار بهذا القول الى شرط الشكل الاول والثالث بحسب الكيف والجهة اعنی ايجاب الصغرى وفعليتها قصدا وبالذات والى شرط صغرى الضروب الاربع المذكورة من الشكل الرابع كيفا وجهة تبعا وبالعرض وكان فی القول السابق اعنی عموم موضوعية الاوسط اشارة الى شرط الشكل الاول والثالث وهذه الضروب الاربع المذكورة من الرابع بحسب الكم على سبيق الاشارة فی القول السابق الى شرط صغرى الضرب الثالث والثامن من الشكل الرابع ايضا بحسب الكم الا ان هذين الضربين شرحا ضا انضم هذا القول اى مع ملاقاته للاصغر بالفعل لان المجموع اعنی عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل لا يصدق على هذين الضربين فالمنضم فی هذا القول تمت الاشارة الى جميع شرائط الشكل الاول والثالث بحسب الكيف والكم والجهة والى صغرى الضروب الاربع المذكورة من الشكل الرابع كما وجهة وكيفا الا ان شرط الشكل الرابع بحسب الجهة من كون صغراه وتبعا قوله او حمله اى حمل الاوسط وهذا معطوف على قوله ملاقاته على الاكبر والمراد بالحمل الحمل الايجابی يعنى انه ليس عموم موضوعية الاوسط مطلقا بل مع حمل الاوسط على الاكبر ايجابا كلا او بعضا فهذا اشارة الى شرط كبرى الضرب الاول والثانی والثالث والثامن من الشكل الرابع كيفا لان كبرى هذه الضروب الاربع موجبة وكما لعدم تقييد قوله حمله على الاكبر بالكلية او الجزئية ولا شك فی ان كبرى هذه الضروب الاربع المذكورة من الرابع كلية او جزئية ومن ههنا اندفع انه لا اشعار فی هذه الضابطة الى شرط كبرى الضرب الثامن كما لا يخفى لما قوله عموم موضوعية الاكبر فان تلك الكبرى ليست بكلية بل هی جزئية موجبة ولا قوله عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر لان الاوسط هذه الكبرى انما لاقى بالاكبر لا بالاصغر لا قوله عموم موضوعية الاوسط مع حمله على الاكبر فان هذا القول لا يشعر بالكمية كلية او جزئية فافهم وانما خصصنا هذه الضروب الاربعة من الشكل الرابع لان الضرب الرابع والخامس والسابع كبراها سالبة فلا تندرج تحت حمله على الاكبر ايجابا واما الضرب السادس فكبراه وان كانت موجبة الا ان صغراه سالبة جزئية فلا يصدق على تلك الصغرى ما انضم الى هذا الحمل وهو قوله عموم موضوعية الاوسط وما قال بعض العلماء من ان قوله او حمله على الاكبر اشارة الى كبرى الضرب الرابع من الشكل الثالث ففيه ان كبراه سالبة كلية ليس فيها الحمل الايجابی كما ان الاوسط ليس محمولا هناك على الاكبر بل الاوسط موضوع فی كلتی مقدمتی

Maktaba Tul Ishaat.com

الشكل الثالث وقال الشارح اليزدي وهنا تمت الاشارة الى شرائط انتاج جميع ضروب الشكل الاول والثالث وستة ضروب من الشكل الرابع انتهى
فيه انه لم تثبت الاشارة الى كبرى الضرب السابع والرابع بعد كيف تمت الاشارة الى ست ضروب من الشكل الرابع اللهم الا ان يراد بالاشارة الاشارة في الجملة
ليتم الاشارة الناقصة ايضا ولا يخفى عليك ان السوالب قضايا فلا يخلو اما ان تكون حليات او شرطيات اللازم باطل حتما فالملزوم مثله اما الملازمة فلان القضية
منحصرة بالحصر العقلي الدائر بين النفي والاثبات في الحلية والشرطية واما بطلان اللازم فلان الحلية قضية فيها الحمل والحمل هو الايجاب فقط لان الاصطلاح
على ما قلتم وليس الايجاب في السالبة فليست السالبة حلية واما عدم كون السوالب شرطيات فظاهر لانتفاء ادوات الشرط فيها اللهم الا ان يقال ان
القضية منحصرة في الحلية والشرطية والحلية ليست عبارة عن قضية فيها الحمل بل هي اعم من ان يكون فيها الحمل وسلب الحمل فيشمل الحلية السوالب ايضا ثم
قال المحقق واما من عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف اي اختلاف المقدمتين في الكيف مبينا للامرين اللذين من الشيئين الذين ذكرنا سابقا انه لا بد في انتاج
الاشكال الاربع من احدهما وعاطفا هذا القول على قوله اما من عموم موضوعية الاوسط ومعناه على قياس ما مر كون الاكبر الكائن موضوع القضية عاما و
شاملا لجميع افراده وكني به عن كون القضية التي موضوعها الاكبر كلية لكن ليست هذه الكلية بالاطلاق بل مع كون المقدمتين او الصغرى والكبرى مختلفتين
في الكيف اي الايجاب والسلب من ههنا تتفطن ان قوله مع الاختلاف في الكيف متعلق بعموم موضوعية الاكبر لا بعموم موضوعية الاوسط ايضا كما يفهم من
تحرير بعض الشارحين كيف فانه يستلزم ان يكون الاختلاف في الكيف شرطا في الشكل الاول ايضا فالمصنف قد اشار بهذا القول الى اشتراط كلية الكبرى مع اختلاف
المقدمتين في الكيف في جميع الضروب من الشكل الثاني لان الاوسط محمول في كبراها على جميع افراد الاكبر فكليتها واجبة مع الاختلاف في الكيف والى اشتراط
كلية الكبرى واختلاف المقدمتين في الكيف في الضرب الثالث والرابع والخامس السادس من الشكل الرابع لان الاوسط محمول في كبرى هذه الضروب على جميع
افراد الاكبر فكليتها في هذه الضروب مع الاختلاف في الكيف واجبة فالضرب الثالث والرابع من الشكل الرابع قد اندرجا تحت كلا شقي الترديد الاول المذكور
بقوله اما من عموم موضوعية الاوسط واما من عموم موضوعية الاكبر لان قوله عموم موضوعية الاوسط يؤدي الى كلية صغرى هذين الضربين وقوله مع مطلقاته
للاصغر اشارة الى ايجاب صغرى الضرب الرابع وفعليتها وقوله او حمله على الاكبر اشارة الى ايجاب كبرى الضرب الثالث دون الضرب الرابع لكون كبراه سالبة
كلية فاندراج الثالث في الشق الاول كما وكيفا بحسب المقدمتين واندراج الرابع تحته باعتبار الصغرى فقط واندراج هذين الضربين في الشق
الثاني كيفا وكما بحسب المقدمتين ولهذا حملنا الترديد الاول على سبيل منع الخلو دون منع الجمع والحقيقة قوله مع منافاة نسبة وصف الاوسط
الى وصف الاكبر لنسبته متعلق بالمنافاة لا لنسبة وصف الاوسط الكائنة الى ذات الاصغر اقول لما فرغ المصنف من الاشارة الى جميع شرائط
الشكل الاول والثالث كما وكيفا وجهة والى شرائط بعض ضروب الشكل الرابع كما وكيفا والى شرائط الشكل الثاني كما وكيفا بقوله واما من
عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف اراد ان يشير الى شرائط الشكل الثاني بحسب الجهة فقال مع منافاة اه ومعناه ان القياس المنتج
المحترز عن عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف اذا كان من الشكل الثاني لا بد في انتاجه من شرط اخر جهة ايضا وهو ان يكون النسبتان
الكائنتان في مقدمتي الشكل الثاني اي نسبة وصف الاوسط الذي هو المحمول الى وصف الاكبر الذي هو الموضوع في الكبرى ونسبة وصف الاوسط المحمول
الى ذات الاصغر الذي هو موضوع في الصغرى متنافيتين وموجهتين بجهتين يمتنع اجتماعهما في الصدق ويلزم من صدق كل كذب الاخرى اذا فرضنا هما
متحدتين في الموضوع والمحمول كالضرورة والامكان والدوام والفعلية كما تقول كل فلك متحرك دائما ولا شيء من الساكن بمتحرك بالفعل فنسبة
وصف الاوسط وهو المتحرك الى وصف الاكبر وهو الساكن بفعلية السلب ونسبته الى ذات الاصغر وهو الفلك بدوام الايجاب ولا شك في ان
دوام الايجاب وفعلية السلب متنافيان لو فرضناهما في القضيتين المتحدتين في الموضوع والمحمول بان نقول كل فلك متحرك بالدوام ولا شيء من
الفلك بمتحرك بالفعل فاندفع ما يتوهم من ان المنافاة بين النسبتين المذكورتين انما توجد اذا كان الموضوع واحدا وليس وحدة الموضوع في مقدمتي
الشكل الثاني ووجه الاندفاع انه ليس المراد ههنا في تينك النسبتين حال كونهما في مقدمتي الشكل الثاني بل بعد فرض ان يكون طرفي
القضيتين متحدتين فتامل وانما قلنا انه اشارة الى شرائط الشكل الثاني جهة فانه مشروط بشرطين كل منهما مفهوم مردد احدهما انه اما ان يكون
صغراه ما يصدق عليها الدوام الذاتي دائمة مطلقة كانت او ضرورية مطلقة واما ان يكون كبراه من القضايا الست المنعكسة السوالب موجبة كانت او
سالبة وهي الدائمتان والعامتان والخاصتان وثانيهما اما كون الممكنة الصغرى في هذا الشكل مع الكبرى الضرورية او المشروطة العامة او الخاصة او كون
الممكنة الكبرى مع الصغرى الضرورية لغير المنافاة المذكورة دائرة مع هذين الشرطين وجودا وعدما بمعنى انه اذا تحقق هذان الشرطان
في الشكل الثاني تحققت المنافاة المذكورة واذا انتفى احدهما انتفت تلك المنافاة ايضا فانهم والله اعلم